

# ضوابط عزو الحديث إلى مصادره الأصلية وأَسباب الوهم فيه " من منظور الحافظ ابن حجر العسقلاني "

د/ خالد عبد الله محمد السَّلامِي\*

<https://aif-doi.org/AJHSS/106804>

\* أستاذ الحديث وعلومه المشارك

## ملخص البحث:

والمنهج المستخدم في هذا البحث هو الاستقراء والتحليل والاستنباط. وقد خرج البحث بنتائج يفيد أبرزها أن عملية عزو الحديث إلى مصادره الأصلية يتطلب دقة النقل وسلامة التوثيق وتقديم أهل الاختصاص وعدم التقليد كما حرره الحافظ ابن حجر إضافة لتوضيحه أسباب الوهم والخطأ في عزو الحديث للمصادر الحديثية.

الكلمات المفتاحية: عزو الحديث - المصادر الأصلية - ابن حجر.

غاية هذا البحث - ضوابط عزو الحديث إلى مصادره الأصلية وأسباب الوهم فيه من منظور الحافظ ابن حجر العسقلاني من الباحث خالد عبد الله محمد السَّلامِي- تتبع أبرز ضوابط عزو الحديث إلى مصادره الأصلية عند الحافظ ابن حجر ومعرفة أسباب الوهم والخطأ في عزو الحديث عنده وجمع المادة العلمية بمثلها التطبيقي.

وقد تصدى هذا البحث لسؤال عن تأصيل عملية عزو الحديث وتلقيه عند علماء الحديث المتأخرين لاستبيان الاهتداء العلمي والرشد البحثي القويم.

## Abstract:

The aim of this research is the criteria for (Hadith Ascription) attributing the Hadith to its original sources and the reasons for delusion in it from the perspective of Al-Hafiz Ibn Hajar Al-Asqalani from the researcher Khaled Abdullah Muhammad Al-Salami - tracing the most important controls for attributing the Hadith to its original sources by Al-Hafiz Ibn Hajar and knowing the causes of illusion and error in attributing the Hadith to him and collecting the scientific material with its applied example.

This research addressed a question about the rooting of the process of attributing the Hadith and its foundations among the late scholars of Hadith in order to clarify the scientific guidance and correct research guidance. The method used in this research is induction, analysis and deduction.

The research came out with results, the most important of which is that the process of attributing the Hadith to its original sources requires accuracy of transmission, integrity of documentation, submission of

specialists, and non-imitation, as edited by Al-Hafiz Ibn Hajar, in addition to clarifying the reasons for illusion and

error in attributing the Hadith to the Hadith sources.

**Keywords:** attributing the Hadith - the original sources - Ibn Hajar.

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على النبي الكريم محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد،

فإن علم الحديث بجميع فروعه من أعظم العلوم التي اختصت بالسنة النبوية توثيقاً وتحقيقاً ودراسة. وما زال الباحثون يتأوبون على مثل هذا الفعل طوال الزمان إثراء وارتقاء به ضبطاً وإحكاماً له، ورصد مقالات علمائه وتتبع عرفهم فيه وسلوكهم معه، ومن هنا جاء هذا البحث الموسوم بـ "ضوابط عزو الحديث إلى مصادره الأصلية وأسباب الوهم فيه من منظور الحافظ ابن حجر العسقلاني، لبيان المعالم التي رسمها الحافظ ابن حجر في هذه الضوابط والأسباب.

#### أولاً: أهمية البحث وأسباب اختياره:

1- يُعد الحافظ ابن حجر من أهم وأكثر من صنف في تخريج الحديث. وقد اكتسبت مؤلفاته في تخريج الحديث أهمية وقيمة علمية في مجالها عند المختصين في علم الحديث من عصره وحتى اليوم ككتاب "تلخيص الحبير" و"الدرية تخريج أحاديث الهداية"، و"نتائج الأفكار تخريج أحاديث الأذكار"، و"موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب"....

أما باقي مصنفات الحافظ ابن حجر في سائر فنون الحديث الأخرى فإن عزو الحديث لمصادره الأصلية يأتي في صدارة الاهتمام والاعتناء لديه ويكفي أن نشير إلى كتاب "فتح الباري"، و"تغليق التعليق".

2- أن الحافظ أحد أكثر من عزا الأحاديث في مصنفاته إلى مصادرها الأصلية من علماء الحديث المتأخرين؛ نظراً لكثرة مؤلفاته وحجم إنتاجه العلمي الكبير.

3- امتازت مصنفات الحافظ ابن حجر بموسوعيتها في أنواع العلوم الحديثية وبغزارة معرفية في فنونه المتعددة، واتسمت بنقد حديثي عالٍ، ومنهج علمي دقيق منضبط، وهو ما انعكس أثره على أسلوب ابن حجر وطريقته في عزو الحديث إلى مصادره الأصلية؛ حتى صار اليوم مرجعاً للمختصين في فن تخريج الحديث ومحل استمداد ضوابطه وقواعده "فهو شيخ الفن، ورأس المحققين فيه" كما يقول عنه الغماري<sup>(1)</sup>.

(1) حصول التفرغ بأصول التخرج أو كيف تصير محدثاً لأحمد محمد الصديق الغماري (92)

ثانيا: مشكلة البحث:

تظهر مشكلة البحث في الآتي:

- 1- غياب ضوابط وقواعد عزو الحديث إلى مصادره الأصلية في كثير من أبحاث وكتابات طلاب الدراسات العليا في مرحلة الماجستير وغيرهم من طلاب العلم.
- 2- عدم إفرادها بكتابات مستقلة أو تضمينها مصنفاً علم مصطلح الحديث كأحد فنون وأنواع علوم الحديث بحيث تكون مرجعا ومادة نظرية متوفرة لعملية عزو الحديث إلى مصادره الأصلية يمكن العودة لها والاستفادة منها بسهولة ويسر؛ إذ لم يُفرد علم تخريج الحديث - الذي عزو الحديث جزء منه - بالتصنيف والبحث المستقل إلا من علماء الحديث المعاصرين. ومع ذلك لم تلق ضوابط عزو الحديث لمصادره الأصلية ما تستحقه في جهود المعاصرين هذه.

وهو ما يثير التساؤلات الآتية:

- 1- هل هناك تأصيل وتقعيد لعملية عزو الأحاديث إلى مصادرها الأصلية يمكن أن نقف عليه في مصنفاً ومؤلفات علماء الحديث المتأخرين ؛ نظرا لعدم تناولهم له في كتب مصطلح الحديث التي صنّفوها.
- 2- ما ضوابط وقواعد عزو الحديث لمصادره عند الحافظ ابن حجر كواحد من أهم علماء الحديث المتأخرين وأبرز نُقادهم وأكثرهم تصنيفا في علومه، وتخريجا للأحاديث وعزوا لها.
- 3- ما هي الأسباب المؤدية إلى الوهم والخطأ في عزو الأحاديث إلى مصادرها الأصلية كما يراها الحافظ ابن حجر مما تعقبه أو نبه عليه في مصنفاًته المختلفة.

ثالثا: أهداف البحث:

- 1- تتبع أبرز ضوابط عزو الحديث إلى مصادره الأصلية عند الحافظ ابن حجر.
- 2- معرفة أهم أسباب الوهم والخطأ في عزو الأحاديث إلى مصادرها الأصلية عند الحافظ ابن حجر.
- 3- جمع مادة علمية بمثالها العملي وشكلها التطبيقي لمسألة عزو الحديث إلى مصادره الأصلية.

رابعا: منهج البحث:

المنهج الاستقرائي والتحليلي الاستنباطي هو المناسب لطبيعة هذا البحث.

فالاستقرائي يجمع نصوص الحافظ ابن حجر المتعلقة بعزو الحديث إلى مصادره، والتحليلي بدراسة انتقاداته لعملية عزو الأحاديث لمصادرها، والوصول من خلاله لاستنباط ضوابط عزو الحديث لمصادره الأصلية والأسباب المؤدية للوهم فيه.

#### خامسا: حدود البحث:

كتب الحافظ ابن حجر ، وإن وُجِدَ لنفس ضابط عزو الحديث أو لنفس سبب الوهم فيه أكثر من مثال في كتب الحافظ ابن حجر فإنني أكتفي ببعضها أو بواحد منها.

#### سادسا: مصطلحات البحث:

1- تخريج الحديث: هو الدلالة على موضع الحديث في مصادره الأصلية التي أخرجته بسنده ثم بيان مرتبته عند الحاجة<sup>(2)</sup>.

مصادر الحديث الأصلية: كتب الحديث المسندة القديمة المشهورة ، كالكتب الستة ومسند أحمد والموطأ والدارمي والمصنفات وغيرها.

عزو الحديث: هو نسبته وإحالاته إلى المصادر الحديثية التي أخرجته والدلالة على موضعه فيها. فهو جزء من عملية تخريج الحديث الذي هو أوسع من عزو الحديث.

مصادر الحديث الأصلية المتأخرة: هي كتب الحديث التي تروي الحديث بإسناد نازل لتأخر أزمان مصنفها كمستدرك الحاكم 405هـ ، وسنن البيهقي 458هـ ، والبغوي 510هـ.

مصادر الحديث الفرعية: نعني بها هنا كتب المستخرجات على البخاري ومسلم وغيرها فهي فرعية بالنسبة للكتاب المُخْرَج عليه الذي هو (الأصل): لأن المُسْتَخْرَج يروي نفس أحاديث الكتاب (الأصل) بسنده الخاص فيلتقي مع صاحب الكتاب (الأصل) في أحد شيوخه أو من فوقه.

وقد تكون (المصادر المتأخرة) مصادر فرعية أيضا ، وذلك حين تلتقي أسانيد بعض الأحاديث فيها مع أسانيد المصادر الأصلية القديمة كما هي حالة كتب المستخرجات أو حين تروي عن كتب أصلية متقدمة كرواية البيهقي عن أبي داود وابن خزيمة، ورواية البغوي عن أصحاب الكتب الستة.

6 - المصادر الوسيطة: هي التي تذكر الحديث مجردا عن السند، ومعزوا لمصادره الأصلية ، ككتب تخريج الحديث، والأحكام، والترغيب والترهيب، ورياض الصالحين للنووي.

7- علماء الحديث المتأخرون: من جاء بعد انتهاء عصر التدوين واستقرار دواوين السنة إلى قبل أو قريب وقتنا المعاصر.

#### سادسا: الدراسات السابقة:

رغم كثرة الأبحاث والدراسات التي تناولت الانتاج العلمي للحافظ ابن حجر إلا أنني -بحسب علمي- لم أطلع على دراسة تناولت هذا الموضوع.

وهناك مؤلف صدر عام 2021م بعنوان "من ضوابط عزو الحديث النبوي الشيخ الألباني أنموذجا": لعمر عبد العظيم الحويني عن دار المعالي عرّف به مؤلفه في صفحته على الفيس بوك، ولم أتمكن من الاطلاع عليه.

(2) أصول التخريج ودراسة الأسانيد د. محمود الطحان (ص10) ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع الرياض، الطبعة الثالثة 1996م

سابعاً: تقسيم البحث:

تكون البحث من مقدمة ومبحثين.

المقدمة: اشتملت على ملخص البحث، وأهميته، ومشكلته، وأهدافه، ومنهج البحث، ومصطلحات البحث، والدراسات السابقة، وتقسيم البحث.

المبحث الأول:

ضوابط عزو الحديث إلى المصادر الأصلية عند الحافظ ابن حجر.

المبحث الثاني:

أسباب الوهم في عزو الحديث إلى المصادر الأصلية عند الحافظ ابن حجر.

الخاتمة:

واشتملت على أهم النتائج التي توصل إليها الباحث

ثم قائمة المراجع والمصادر.

والله الموفق ...

المبحث الأول:

ضوابط عزو الحديث إلى المصادر الأصلية عند الحافظ ابن حجر.

الضابط الأول: أولوية عزو الحديث إلى الصحيحين على غيرهما.

إذا كان الحديث موجوداً في الصحيحين أو أحدهما فالعزو إليهما أولى من غيرها لأن العزو إليهما مُعْلَمٌ بالصحة فهما أصح من غيرهما. في حين أن عزو ما كان في الصحيحين إلى غيرهما مُشْعَرٌ باحتمال الضعف وليس هو كذلك. ووجه ذلك أن مصادر الحديث غير الصحيحين فيها الصحيح والحسن والضعيف.

ولهذا الضابط عند الحافظ ابن حجر صورتان:

(أ) – (الصورة الأولى): أن يكون متن الحديث من رواية صحابي واحد.

ونستفيد هذا الضابط عن ابن حجر من الأمثلة الآتية:

(المثال الأول):

تعقب ابن حجر على النووي قوله في الأذكار: "وروى الترمذي من رواية أبي هريرة مرفوعاً:

«فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ».

فقال في نتائج الأفكار: " قلت هو باللفظ المذكور في الصحيحين عن أبي هريرة، فتعجب من اقتصاره على الترمذي ". وهو كما قال (3).

(المثال الثاني):

تعقب الحافظ ابن حجر نسبة ابن بطلال حديثاً إلى أبي داود وهو في مسلم من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلُوهُ: إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَتَعَاظَمُ أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ، قَالَ: «وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «ذَلِكَ صُرِيحُ الْإِيمَانِ».

فقال في الفتح (4): "وحدث أبي هريرة أخرجه مسلم فعزوه إليه أولى". وهو كما قال (5).

(المثال الثالث):

روى البخاري حديث عائشة في قصة بدء الوحي في كتاب التفسير (6) بلفظ: «فَجَاءَهُ الْمَلِكُ» بدون كلمة (فيه).  
قال الحافظ ابن حجر في شرح الحديث: "ووقع عند البيهقي في الدلائل: «فَجَاءَهُ الْمَلِكُ فِيهِ» أي: في غار حراء. كذا عزاه شيخنا البلقيني للدلائل فتبعته ثم وحدته بهذا اللفظ في كتاب التعبير فعزوه له أولى" اهـ (7).

وهو كما قال ، فالبخاري كثر الحديث في كتاب التعبير بلفظ: «فجاءه الملك فيه» أي في غار حراء، وحين وصل الحافظ لشرح الحديث في كتاب التعبير قال: "وقوله: (فيه) يؤخذ منه رفع توهم من يظن أن الملك لم يدخل إليه الغار؛ بل كلمه والنبى صلى الله عليه وسلم داخل الغار والملك على الباب.

(3) نتائج الأفكار تخريج أحاديث الأذكار لابن حجر (3/ 125-126) وانظر: الأذكار للنووي (1/ 98 رقم 297)، جامع الترمذي (4/ 541 رقم 2291) ، صحيح البخاري (9/ 37 رقم 7017) ، وصحيح مسلم (4/ 1773 رقم 2263).

(4) فتح الباري لابن حجر (13/ 273).

(5) صحيح مسلم كتاب الإيمان باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها (1/ 119 رقم 209 - 132) وانظر سنن أبي داود (4/ 329 رقم 5111).

(6) صحيح البخاري باب سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق (6/ 173 رقم 4953).

(7) فتح الباري (8/ 717) ، دلائل النبوة (2/ 135).

وقد عزوت هذه الزيادة في التفسير لدلائل البيهقي تبعاً لشيخنا البلقيني ثم وحدتها هنا فكان العزو إليه أولى فألحقت ذلك هناك<sup>(8)</sup> اهـ.

(المثال الرابع):

تعقب الحافظ على ابن بطلال -وهو أحد شراح البخاري- عزوه حديثاً للطبري، بينما هو في البخاري<sup>(9)</sup> عن ابن عباس وفيه: « فَلَمَّا نَزَلَتْ: {وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي} قَالَ: " نَسَخْتَهَا: {وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ} ».

فبعد أن نقل الحافظ في الفتح<sup>(10)</sup> عن ابن بطلال قوله: " كذا وقع في جميع النسخ: « نَسَخْتَهَا»: {وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ} والصواب أن المنسوخة {وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ} والناسخة {وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي} ووقع في رواية الطبري<sup>(11)</sup> بيان ذلك ولفظه: فلما نزلت هذه الآية {وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي} نُسِخَتْ".

(8) صحيح البخاري، كتاب التعبير، باب أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة (29/9 رقم 6982)، وفتح الباري (12/ 356).

(9) صحيح البخاري كتاب الفرائض باب ذوي الأرحام (8/ 153 رقم 6747) قال: حدثني إسحاق بن راهوية عن أبي أسامة، عن إدريس، عن طلحة بن مصرف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: {وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي} [النساء: 33] {وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ} قَالَ: " كَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْأَنْصَارِيُّ الْمُهَاجِرِيَّ دُونَ ذَوِي رَحْمِهِ، لِلأَخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: {وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي} قَالَ: " نَسَخْتَهَا: {وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ} ".

(10) فتح الباري لابن حجر (12/ 29).

(11) تفسير الطبري (8/ 277 رقم 9275) حدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة حدثنا إدريس بن يزيد حدثنا طلحة بن مصرف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله: {وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيْبَهُمْ}، قال: كان المهاجرون حين قَدِمُوا المدينة، يرث المهاجِرِيُّ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحْمِهِ، لِلأَخُوَّةِ الَّتِي آخَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ. فلما نزلت هذه الآية: " ولكل جعلنا موالِي " نُسِخَتْ.

تعقبه الحافظ<sup>(12)</sup> فقال: " قلت وقد تقدم في "الكفالة" و "التفسير" من رواية الصلت بن محمد عن أبي أسامة<sup>(13)</sup> مثل ما عزاه للطبري فكان عزوه إلى ما في البخاري أولى ".<sup>(14)</sup>

(ب) - (الصورة الثانية): أن يشترك أكثر من صحابي برواية متن حديث واحد .  
فيقدم في العزو حينئذ من حديثه في الصحيح على غيره .  
وأخذنا هذا الضابط عن ابن حجر من الأمثلة الآتية:

(المثال الأول):

انتقد الحافظ ابن حجر في الفتح<sup>(15)</sup> اقتصار أحد المغاربة من شراح الحديث - لم يُسمه - تخريجه حديث «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» عن أبي داود من حديث عبد الله بن مغفل . في حين أنه في صحيح مسلم عن عائشة .  
فقال: " زعم بعض المغاربة أنه يحتمل أن يراد بالرفيق الأعلى الله عز وجل لأنه من أسمائه كما أخرج أبو داود من حديث عبد الله بن مغفل رفعه (إن الله رفيق يحب الرفق) كذا اقتصر عليه , والحديث عند مسلم عن عائشة فعزوه إليه أولى " اهـ<sup>(16)</sup> .

(12) فتح الباري (12/ 29).

(13) صحيح البخاري كتاب الكفالة باب قول الله تعالى: (وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَأَتَوْهُم نَصِيبُهُمْ) (95/3 رقم 2292) وفي كتاب التفسير باب قوله: (وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ، وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَأَتَوْهُم نَصِيبُهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا) (6/ 44 رقم 4580) حدثني الصلت بن محمد، حدثنا أبو أسامة، عن إدريس، عن طلحة بن مصرف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، (ولكل جعلنا موالي)، قال: ورثته. (والذين عاقدت أيمانكم): «كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري الأنصاري، دون ذوي رحمه للأخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم»، فلما نزلت: (ولكل جعلنا موالي) سُخِّتْ، ثُمَّ قَالَ: (وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ) مِنَ النَّصْرِ وَالرِّفَادَةِ وَالنَّصِيحَةِ، وَقَدْ دَهَبَ الْمِيرَاثُ وَيُوصِي لَهُ".

(14) ومن أمثلته أيضا تعقبه للنووي في نتائج الأفكار (5 / 18) فقال: "وعجب للشيخ - يعني النووي- كيف أغفل نسبه لمسلم".  
يتعقب عزوه حديث أبي هريرة أنه - ص - خرج إلى المقبرة، فقال: " السلام عليكم دار قوم مؤمنين... الحديث فعزاه للمسنن وهو في مسلم.

(15) فتح الباري (8 / 137).

(16) سنن أبي داود (4/ 254 رقم 4807) حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن يونس، وحמיד، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إن الله رفيق: يحب الرفق، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف ». وصحيح مسلم (4/ 2003 رقم 2593) عن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه).



وللأولوية وجه آخر فإسناد أبي داود وإن كان رجاله ثقات إلا أن فيه عنفة الحسن البصري ولم يُصرح بالسمع في أي من طرق الحديث فكان ينبغي العزو إلى الأصح.  
(المثال الثاني):

قال ابن حجر<sup>(17)</sup>: باب (قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ أوعى من سامع) هذا الحديث المعلق أورد المصنف في الباب معناه وأما لفظه فهو موصول عنده في باب الخطبة بمنى من كتاب الحج<sup>(18)</sup> أورد فيه هذا الحديث - بإسناده- عن أبي بكره قال: خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال: «أتدرون أي يوم هذا؟» الحديث.

ثم قال: "وغفل القطب الحلبي ومن تبعه من الشراح في عزوهم له إلى تخريج الترمذي من حديث ابن مسعود فأبعدوا النجعة وأوهموا عدم تخريج المصنف له" اهـ.

الضابط الثاني: أولوية عزو الحديث إلى المصدر الذي الحديث فيه أقوى إسنادا.  
لا يُعزى الحديث إلى مصدر حديثي يكون إسناده فيه ضعيفا. في حين أنه موجود في مصدر آخر بسند أقوى.

ونستفيد هذا الضابط عن الحافظ ابن حجر من تعقبه للنووي في هذا المثال:  
قال الحافظ في الفتح<sup>(19)</sup>: " واحتج ابن عبد البر بحديث « مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لَأُدْرَى أَوْلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ » وهو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة , وأغرب النووي فعزاه في فتاويه إلى مسند أبي يعلى من حديث أنس بإسناد ضعيف مع أنه عند الترمذي بإسناد أقوى منه من حديث أنس" اهـ.

(17) فتح الباري لابن حجر (1/ 158).

(18) صحيح البخاري في الحج باب الخطبة أيام منى (2/ 176 رقم 1741).

(19) فتح الباري (6/ 7).

وإسناده عند أبي يعلى<sup>(20)</sup> شديد الضعف. لأجل "يوسف بن عطية الصفار" وهو متروك<sup>(21)</sup>، بينما الحديث عند الترمذي<sup>(22)</sup> رجاله رجال الشيخين عدا "حماد بن يحيى الأبح" وهو يحسن حديثه<sup>(23)</sup>.

وللأولوية في هذا المثال وجه آخر هو أن جامع الترمذي أشهر من مسند أبي يعلى فالعزو إليه أولى. خصوصاً وإسناده فيه أقوى من أبي يعلى.  
الضابط الثالث: أولوية عزو الحديث للأقوى والأمثل سنداً<sup>(24)</sup> إن رُويَ الحديث عن أكثر من صحابي في مصدر حديثي واحد.

نستفيد هذا الضابط من تعقب الحافظ ابن حجر للنووي فقال في تخريجه للأذكار<sup>(25)</sup>: "وقد أخرج ابن السني عقب حديث أبي موسى هذا عن ابن مسعود نحوه، وحديث ابن مسعود أثبت سنداً وأشهر رجالاً، وقد صححه بعض الأئمة، فعجت من عدول الشيخ - يعني النووي - عن القوي إلى الضعيف" اهـ.<sup>(26)</sup>

(20) مسند أبي يعلى الموصلي (6/ 190 رقم 3475) قال: حدثنا أبو ياسر عمار بن نصر، حدثنا يوسف بن عطية، أخبرنا ثابت، عن أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّبُلَةِ تَمِيلُ أَحْيَانًا وَتَسْتَقِيمُ أَحْيَانًا، وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ الْمَطَرِ لَا يُدْرَى أَوْلُهُ خَيْرٌ أَوْ آخِرُهُ ».

(21) تقريب التهذيب لابن حجر (2/ 611).

(22) جامع الترمذي (5/ 152 رقم 2869) حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن يحيى الأبح، عن ثابت البناني، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لَا يُدْرَى أَوْلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ ». وقال الترمذي: وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(23) (حماد بن يحيى الأبح): روي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه كان يثبت حماد بن يحيى الأبح، وكان يقول: هو من شيوخنا، ووثقه ابن معين، وقال أحمد: لا بأس به، وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال أبو حاتم: لا بأس به. قال أبو داود: يخطئ كما يخطئ الناس. ووثقه الذهبي، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ. انظر لابن حجر: تهذيب التهذيب (3/ 19) والتقريب (1/ 179)، والكاشف - للذهبي (1/ 350).

(24) الكلام هنا عن الأولوية في العزو ولا يعني أو يلزم منه إغفال عزو سائر وجوه الحديث الأخرى التي في نفس المصدر .

(25) نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار (4 / 98) و الأذكار النووية (1 / 123 رقم 355).

(26) حديث أبي موسى أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة باب ما يقول إذا أصابه هم أو حزن (ص 300 رقم 339) قال: حدثني أبو عروبة، ثنا عمرو بن هشام، ثنا مخلد بن يزيد، عن جعفر بن برقان، عن فياض، عن عبد الله بن زبيد، عن أبي موسى، رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حَزَنٌ فَلْيَدْعُ بِهِذِهِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ: أُنَا عَيْذُكَ وَإِنَّ أَمْتِكَ فِي قَبْضَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَا ضَرَّ فِي حُكْمِكَ، عَدَلْتُ فِي قَضَائِكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتُ بِهِ نَفْسِكَ، أَوْ أَنْزَلْتُهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ

### الضابط الرابع: أولوية عزو الحديث إلى المصدر المتقدم زمنًا عن المتأخر.

فالعزو إنما يكون للأعلى ثم الأدنى فالأدنى والمصدر الذي يكون إسناد الحديث فيه عال

أولى من النازل.

عَلِمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ نُورَ صَدْرِي، وَرَبِيعَ قَلْبِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي وَغَمِّي ». فقال رجل من القوم: يا رسول الله، إن المغبون لمن غبن هؤلاء الكلمات. قال: «أجل، ففعلوهنَّ وَعَلِّمُوهُنَّ، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ التَّمَّاسَ مَا فِيهِنَّ أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حُزْنَهُ، وَأَطَالَ فَرْحَهُ». قال الحافظ في نتائج الأفكار (98/4): "هذا حديث غريب. أخرجه ابن السني من رواية مخلد بن يزيد الحراني، عن جعفر بن برقان وشيخه مجهول، وكذا شيخ شيخه" اه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (10/137): "رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه" اه.

**وحديث ابن مسعود** أخرجه ابن السني عقب حديث أبي موسى السابق برقم (340) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره بنحوه. قلت: ورواية ( القاسم بن عبد الرحمن عن جده عبد الله بن مسعود):مرسلة. كما في تهذيب الكمال(23/379)، وفي إسناده كذلك (عبد الرحمن بن إسحاق):بن الحارث، أبو شيببة الواسطي ضعيف. انظر تهذيب التهذيب (6/124) والتقريب (1/560).

وله متابعه بذكر عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود والد القاسم عند ابن أبي شيببة (29318)، وأحمد (6/246 رقم 3712 و4318)، وأبو يعلى (5297)، وابن حبان (972)، والطبراني (10352)، والحاكم (1877) من طرق عن فضيل بن مرزوق الكوفي ثنا أبو سلمة الجهني عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود مرفوعا. وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه فإنه مختلف في سماعه عن أبيه". وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (10/136): "ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني وقد وثقه ابن حبان". وفي سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه خلاف معروف أيضا ، انظر تهذيب الكمال (17/239) وطبقات المدلسين لابن حجر(ص40).

و(أبو سلمة الجهني) مجهول. قال الذهبي في "الميزان" (533/4)، والحسيني في "الإكمال" (ص517): لا يدرى من هو. وتابعهما الحافظ في تعجيل المنفعة" (ص90) وقال في "لسان الميزان" (83/9): والحق أنه مجهول. ووثقه ابن حبان (7/659). وقد أوضح شعيب الأرنؤوط ورفيقه عند تخريجه للحديث في طبعة الرسالة لمسند أحمد أمر "أبي سلمة الجهني" المذكور في السند وأنه راو مجهول وليس هو "موسى الجهني" الراوي الثقة. ببحث شاف واف. وقال أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (267/5) رقم (3712) أنه (موسى الجهني) الراوي الثقة، وهو الذي جزم به الألباني في الصحيحة(198). والراوي عنه (فضيل بن مرزوق) وهو الأغر الرقاشي مختلف فيه، وقال الحافظ عنه:( صدوق يهمل). انظر: التقريب (2/448) وتهذيب التهذيب (8/268).

ونستفيد هذا الضابط عن الحافظ ابن حجر من الأمثلة الآتية:  
(المثال الأول):

ذكر الحافظ في النكت<sup>(27)</sup> تنبيهها تعقب فيه شيخه العراقي<sup>(28)</sup>، عزوه رواية لمحمد بن كثير إلى ابن عبد البر (ت 463)<sup>(29)</sup> في حين أنه رواها أبو عوانة (ت 316) في صحيحه، والطحاوي (ت 321) في شرح معاني الآثار. والجوزقي في المتفق<sup>(30)</sup>.  
فقال: "فعزوها إلى رواية أحدهم أولى من عزوها إلى ابن عبد البر لتأخر زمانه" اهـ.

(المثال الثاني):

ذكر الذهبي في "ميزان الاعتدال"<sup>(31)</sup> ترجمة "أصبغ أبو بكر الشيباني" وقال مجهول، واستنكر حديثه عن السدي عن عبد خير عن علي قال: (أول من يدخل الجنة من هذه الأمة أبو بكر وعمر واني لموقوف مع معاوية في الحساب). أخرج ابن الجوزي في الواهيات" اهـ.

وتعقبه الحافظ ابن حجر في لسان الميزان<sup>(32)</sup> فقال: وهذا أولى بكتاب الموضوعات، وقد ذكره العقيلي فقال: مجهول وحديثه غير محفوظ ثم ساقه. فعزوه له أولى من عزوه لابن الجوزي اهـ.<sup>(33)</sup>

وكان على الذهبي عزوه للعقيلي بدلا من ابن الجوزي لتقدم زمانه، خصوصا وابن الجوزي نقل عنه.

(27) النكت على كتاب ابن الصلاح (2 / 758).

(28) انظر التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي (1 / 121).

(29) الإنصاف لابن عبد البر (1 / 26 رقم 22) حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن قتادة، عن أنس قال: « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، يفتتحون القراءة ب الحمد لله رب العالمين ».

(30) انظر مستخرج أبي عوانة (1 / 448 رقم 1658)، شرح معاني الآثار (1 / 203 رقم 1205).

(31) (1 / 271 رقم 1015).

(32) (2 / 209 رقم 1303).

(33) ووجهه أن ابن الجوزي (ت 597) في كتاب "العلل المتناهية" (1 / 201 رقم 316)، روى الحديث بإسناده من طريق العقيلي (ت 322) (الضعفاء للعقيلي 1 / 130 رقم 162).

(المثال الثالث):

قال ابن حجر في نتائج الأفكار<sup>(34)</sup> متعقبا للنووي في أذكاره: " وعجب من عدول الشيخ عن التخريج من كتاب النسائي مع تشدده وعلوه إلى كتاب ابن السني مع تساهله ونزوله"<sup>(35)</sup>هـ.

(المثال الرابع):

قال النووي في الأذكار وروينا في كتاب ابن السني، عن ثوبان رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا راعه شيء قال: " هو الله، الله ربي لا شريك له " وعلق عليه ابن حجر في نتائج الأفكار فقال: (وعجت من اقتصار الشيخ على ابن السني مع كونه إنما رواه عن النسائي) اه<sup>(36)</sup>.

الضابط الخامس: أولوية عزو الحديث للمصدر الأشهر من غيره.

والمقصود شهرة مصادر الحديث الأصلية القديمة المقدمة في الرتبة والمكانة والأهمية على غيرها من مصادر الحديث الأقل شهرة أو المصادر الأصلية الفرعية أو المصادر الأصلية المتأخرة. فالكتب الستة أو السبعة أشهر المصادر الحديثية وهي أصول السنة تقريبا فإن كان الحديث فيها فلا مسوغ لعزوه لغيرها وإهمالها.

ونأخذ هذا الضابط عن الحافظ ابن حجر من هذه الأمثلة:

(المثال الأول):

قال النووي في الأذكار: " وروينا في كتاب ابن السني بإسناد صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ رُوحِي، وَعَافَانِي فِي جَسَدِي، وَأَذَنَ لِي بِذِكْرِهِ »"<sup>(37)</sup>.

(34) نتائج الأفكار (4 / 158).

(35) قال النووي في الأذكار (1 / 31 رقم 381) وروينا في كتاب ابن السني عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أنه دخل عليها، وقد خرج في أصبعي بثرة فقال: «عندك ذريرة؟» فقالت: نعم، فدعا بها فوضعتها على بثرة بين إصبعين من أصابع رجله، ثم قال: «اللهم مطفي الكبيرة، ومكبر الصغيرة، أطفئها عني» فطفئت.، قلت: الحديث أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة باب ما يُعوذُ به الثوبَةُ والبَثْرَةُ (590 رقم 635) والنسائي في الكبرى (9/379 رقم 10803) وفي عمل اليوم والليلة (ص 562 رقم 1031) وأحمد (38 / 217 ق 23141) قال الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (4 / 158): " حديث صحيح. وأخرجه الحاكم وقال: صحيح الإسناد. وهو كما قال فإن رواته من أحمد إلى منتهاه من رواة الصحيحين، إلا مريم بنت إياس بن البكير صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد اختلف في صحبتها، وأبوها وأعمامها من كبار الصحابة، ولأخيها محمد رواية".

(36) نتائج الأفكار (4/95) والأذكار للنووي (122)، سنن النسائي الكبرى (9 / 243 رقم 10418) أخبرنا عبد الرحمن بن إبراهيم، عن سهل بن هاشم، حدثنا الثوري، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن ثوبان فكره، وعمل اليوم والليلة لابن السني (297 رقم 335) قال: حدثنا أبو عبد الرحمن، ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، عن سهل بن هاشم، به

(37) عمل اليوم والليلة لابن السني (12/9 رقم 9)، نتائج الأفكار تخرج أحاديث الأذكار لابن حجر (1 / 111).

وتعقب الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار عزوه إلى ابن السني رغم إخراج الترمذي والنسائي فقال: " واقتصر عليه المصنف في عزوه إليه، فما أدري لم أغفل عزوه للترمذي والنسائي " (38).

(المثال الثاني):

قال النووي<sup>(39)</sup>: " وروينا فيه - يعني ابن السني - عن أبي بكرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر الصلاة: « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَدَابِ الْقَبْرِ » ".

وتعقبه الحافظ ابن حجر بعد ذكره أن الحديث أخرجه النسائي<sup>(40)</sup> فقال: " وعجبت للشيخ في اقتصاره عن ابن السني، والحديث في أحد السنن المشهورة".

(المثال الثالث):

بعد أن خرّج الضياء حديثاً لابن عمر في سجود السهو من طريق الدارقطني وابن خزيمة وهو في السنن تعقبه ابن حجر في "تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب" فقال: "والعجب من الحافظ الضياء أكثر، فإنه أغفل تخريج أبي داود وابن ماجه له وروايتها نصب عينيه في الأطراف"<sup>(41)</sup>.  
(أمثلة أخرى لهذا الضابط):

تعجب الحافظ ابن حجر من النووي إخلاله بهذا الضابط في أكثر من موضع في كتاب "نتائج الأفكار تخريج الأذكار" فقال:

(وعجبت من اقتصار الشيخ على ابن السني مع كون الحديث في النسائي والحاكم)<sup>(42)</sup>.

(38) أخرجه الترمذي(472/5 رقم3401) وحسنه، وأخرجه النسائي في الكبرى (9/ 320 رقم10636)، وانظر نتائج الأفكار تخريج أحاديث الأذكار لابن حجر (1/ 113). قال ابن حجر: وأما قوله (يعني النووي) إنه صحيح الإسناد ففيه نظر، فإن الشطر الثاني الذي اقتصر عليه من أفراد محمد بن عجلان، وهو صدوق، لكن في حفظه شيء، وخصوصاً في روايته عن المقبري، فالذي ينفرد به من قبيل الحسن، ولذا يصحح له من يدرج الحسن في الصحيح، وليس ذلك من رأي الشيخ اه.

(39) الأذكار (74 رقم197).

(40) نتائج الأفكار لابن حجر (2/ 310)، سنن النسائي (3/ 73 رقم1347) ورقم (5465) والكبرى (2/ 99 رقم1271) وبرقم (7849).

(41) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (1/322)

(42) نتائج الأفكار(2/408)

- 1- (وعجبت للشيخ كيف اقتصر على سوق رواية بلال دون أبي سعيد ، وعلى عزو رواية أبي سعيد لابن السني دون ابن ماجه وغيره)<sup>(43)</sup>.
- 2- (وعجبت من الشيخ كيف أغفله، وعدل إلى حديث ابن عمر، مع أنهما في المرتبة سواء، وحديث أبي أمامة أشهر، لكونه في إحدى السنن)<sup>(44)</sup>.
- 3- (عجبت للشيخ في اقتصاره على عزوه لابن السني، وهو في هذه الكتب المشهورة)<sup>(45)</sup>.

#### الضابط السادس: أولوية عزو الحديث لأشهر مصنف من مصنفات الإمام.

من أئمة الحديث من له أكثر من مصنف حديثي مسند ؛ وإذا رُوي الحديث في أكثر من مصنف له فإن الأولى بالذكر والتقديم في العزو هو للأشهر منها.  
فالإمام أحمد - مثلا- له مصنفات حديثية أشهرها "المسند" فلا يُقال أخرجه أحمد في "الزهد" أو في "فضائل الصحابة" والاقتصار عليهما ؛ بينما الحديث مروى في "المسند" إذ هو الأولى بعزو الحديث إليه لأنه أشهر مصنفات أحمد.

وكذلك لا يحسن الاكتفاء بعزو حديث إلى كتاب "الشمائل" للترمذي في حين أن الحديث مُحَرَّج في جامع الترمذي الذي هو أعظم مصنفاته شهرة وأهمها.

واشتهار إمام بأحد مصنفاته يقتضي أنه إذا أُطلق نسبة حديث إلى ذلك الإمام فالمقصود المُصنَّف المشتهر به دون سواه من مصنفاته ؛ لأن العادة أن الإطلاق يكون للأشهر. فإذا قيل - مثلا- أخرجه الطبراني فالمقصود في "المعجم الكبير"، ولا يعزى له غيره إلا مقيدا فيقال أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين"، أو في "المعجم الأوسط"، أو "الأصغر"، وكذا البيهقي إذا قيل أخرجه البيهقي بدون تقييد فالمقصود في "السنن" ولا يُعزى له في غيره إلا مقيد باسم الكتاب. فيقال أخرجه البيهقي في "دلائل النبوة" أو "شعب الإيمان" أو "معرفة السنن والآثار". وكذا إذا قيل أخرجه البخاري فمتوجه إلى "الجامع الصحيح" لا إلى كتاب "التاريخ الكبير" أو "الأدب المفرد" أو جزء "القراءة خلف الإمام" أو "رفع اليدين في الصلاة". وهكذا سائر أئمة الحديث ممن تعددت مصنفاتهم واشتهر بأحدها.

وهذا أمر مراعى في غالب تصرفات العلماء في العزو والتخريج . يقول صاحب كنز العمال<sup>(46)</sup> وهو يبين مفاتيح رموزه في عزو الحديث للمصادر الحديثية: "وللدارقطني (قط) فإن كان في السنن أطلقت وإلا بينته وللبيهقي(ق) فإن كان في السنن أطلقت وإلا بينته . وللخطيب (خط) فان كان في

(43) نفس المصدر (1/ 269)

(44) نفس المصدر (1/ 200)

(45) نفس المصدر (3/ 80)

(46) كنز العمال (10/1).

تاريخه أطلقت وإلا بينته. وإذا أطلقت العزو إلى ابن جرير فهو في تهذيب والآثار فان كان في تفسيره أو تاريخه بينته" اهـ.

وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر في الفتح (47) منبهاً على عزو شيخه العراقي (48) لحديث المعازف لكتاب "مسند الشاميين" للطبراني (49): "ونبه فيه على موضعين أحدهما أن الطبراني أخرج الحديث في "معجمه الكبير" (50) عن موسى بن سهل الجويني وعن جعفر بن محمد الفريابي كلاهما عن هشام . والمعجم الكبير أشهر من مسند الشاميين فعزوه إليه أولى" اهـ.

الضابط السابع: دقة تحديد موضع الحديث ومكانه في المصدر الأصلي المعزود إليه.

أخذنا هذا الضابط عن ابن حجر من هذه الأمثلة:

(المثال الأول):

تعقبه على شيخه ابن الملقن وعلى الحافظ المزي في الفتح (51) الذي قال فيه: "ووهم المزي في الأطراف فعزا رواية كعب بن عجرة هذه إلى الصلاة.... واغتر بذلك شيخنا "ابن الملقن" فإنه لما وصل إلى شرح هذا الحديث هنا أحال بشرحه على الصلاة وكأنه تبع شيخه "مغلطاي" في ذلك فإنه كذلك صنع ، ولم يتقدم هذا الحديث عند البخاري في كتاب الصلاة أصلاً والله الهادي إلى الصواب اهـ. (52).

(47) فتح الباري (10 / 53) وحديث المعازف أخرجه البخاري تعليقا (5590).

(48) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (1 / 92).

(49) مسند الشاميين (1 / 334 رقم 588) حدثنا محمد بن يزيد بن عبد الصمد الدمشقي، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا ابن جابر حدثني عطية بن قيس الكلبي حدثني عبد الرحمن بن غنم حدثني أبو عامر أو أبو مالك والله ما كذبتني أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " لِيَكُونَنَّ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَمَسُّحُلُونَ الْحَرِيرَ وَالْحُمْرَ وَالْمَعَارِفَ ، وَلَيُنْزِلُنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنِّبِ عِلْمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَةً لَهُمْ فَيَأْتِيَهُمْ رَجُلٌ لِحَاجَتِهِ فَيَقُولُونَ لَهُ: ارْجِعْ إِلَيْنَا عَدَا فَيُبَيِّتُهُمُ اللَّهُ وَيُصْبِحُونَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ".

(50) المعجم الكبير للطبراني (3 / 282 رقم 3417).

(51) فتح الباري (6 / 410) بتصرف.

(52) حديث كعب بن عجرة في صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء (رقم

3370)، وكتاب التفسير (رقم 4797)، وكتاب الدعوات (رقم 6357) ولم يخرج في الصلاة وانظر تحفة الأشراف بمعرفة

الأطراف المزي (8 / 299 رقم 11113)، وانظر التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (19 / 405).



( المثال الثاني ):

تعقب الحافظ ابن حجر عزو المزي حديث « لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ » (53)

فقال: " أوردته (يعني البخاري) في كتاب الجمعة , ونسبه المزي إلى الصلاة بغير قيد الجمعة وهو مما يتعقب عليه أيضا " اهـ. (54).

الضابط الثامن: استيعاب عزو الحديث إلى كل مواضع وروده في المصدر الأصلي.  
إن تكرر الحديث في المصدر فإنه يُعزى إلى كل موضع ذكر فيه. ولا يُكتفى بموضع واحد أو بعضها. خصوصا إن التزم العازي ذلك أو عُرف من شرطه.  
وأخذنا هذا الضابط من تعقب الحافظ ابن حجر على المزي في كتابه "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف" إغفاله استيعاب مواضع الحديث في المصدر المعزو إليه. وهو من مواد استدراكاته في كتابه "النكت الظراف على الأطراف", وكثيرا ما ينبه أيضا على ذلك في فتح الباري (ومن أمثلته):

حديث سؤال عروة بن الزبير عائشة في تفسير قوله تعالى: (وان خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى) قالت: هي اليتيمة في حجر وليها... الحديث. اقتصر المزي في "تحفة الأشراف" على عزوه للبخاري في كتاب الشركة , وأغفل عزوه لكتابي الوصايا والتفسير.  
وتعقبه الحافظ عند شرحه للحديث في كتاب الوصايا من صحيح البخاري: "وقد أغفل المزي عزو هذا الحديث إلى كتاب الوصايا" اهـ. (55).

(53) فتح الباري (13/ 229).

(54) انظر تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (10/ 196) رقم (13842) وصحيح البخاري كتاب الجمعة باب التسوك يوم الجمعة (2/ 4 رقم 887).

(55) فتح الباري (5/ 391) عند حديث رقم (2763) في باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: لِرِوَاةِ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ، وَلَا تَتَّبِعُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ... { الآية. رواه عن شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ كَانَ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، يحدث أنه سأل عائشة رضي الله عنها: (إن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) قالت: هي اليتيمة في حجر وليها... الحديث وانظر تحفة الأشراف رقم (16493) ورقم (16693).

وكرر الحافظ التنبية في موضعه من كتاب التفسير<sup>(56)</sup> فقال: "تبيه أغفل المزي في الأطراف"<sup>(57)</sup> عزو هذه الطريق أي طريق صالح عن ابن شهاب إلى كتاب التفسير<sup>(58)</sup>

واقصر على عزوها إلى كتاب الشركة"<sup>(59)</sup>.

**الضابط التاسع: استيعاب جميع صور سند الحديث وحالاته في المصدر المعزو إليه.**

إن كان متن الحديث مرويا في مصدر واحد بصورتين مرفوعا وموقوفا أو متصلا ومرسلا فلا يعزى منقطعاً لمصدر حديثي. ومتصلاً لمصدر حديثي آخر أو يعزى موقوفا لمصدر ومرفوعاً لمصدر آخر؛ فينبغي عند العزو للمصدر ذكر صورتَي السند فيه. وأخذنا هذا الضابط عن ابن حجر من هذه الأمثلة:

(المثال الأول):

أخرج البخاري<sup>(60)</sup> حديث حفص بن غياث عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة أنه في مرضه صلى الله عليه وسلم الذي مات فيه حضرت الصلاة، فقال: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» الحديث الطويل. وفيه «أنه وجد من نفسه خفة، فخرج يهادى بين رجلين». وفيه أنه: «ثُمَّ أُتِيَ بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ». وقال البخاري عقبه: وزاد أبو معاوية: «جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا».

قال الحافظ في الفتح متعقبا<sup>(61)</sup> على مغلطاي: "وغفل مغلطاي ومن تبعه فنسبوا وصله إلى رواية بن نمير عن أبي معاوية في صحيح بن حبان وليس بجيد من وجهين أحدهما أن رواية بن نمير ليس فيها (عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ) والثاني أن نسبته إلى تخريج صاحب الكتاب أولى من نسبته لغيره" اهـ.

(56) فتح الباري (240/8) عند حديث رقم (4574) من كتاب تفسير القرآن باب وإن خفتُم أن لا تقسطوا في اليتامى.

(57) تحفة الأشراف رقم (16493) مسند صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

(58) صحيح البخاري كتاب تفسير القرآن باب (إن خفتُم أن لا تقسطوا في اليتامى) { (6) / 43 رقم (4574) رواه عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى: (إن خفتُم أن لا تقسطوا في اليتامى) فقالت: يا ابن أختي، هذه اليتيمة تكون في حجر وليها،... الحديث.

(59) صحيح البخاري كتاب الشركة باب شركة اليتيم وأهل الميراث (3) / 139 رقم (2494) رواه عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، فأخبرني عروة.

(60) صحيح البخاري كتاب الأذان باب حد المريض أن يشهد الجماعة (1) / 133 رقم (664).

(61) فتح الباري (2) / 155.

ومن تعقب الحافظ نتبين الآتي:

- اشترك برواية الحديث عن الأعمش كل من: (أبو معاوية) و(حفص بن غياث).
- زاد أبو معاوية في روايته أنه جلس (عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ).
- وزيادة أبو معاوية ذكرها البخاري معلقة هنا ؛ لكنه رواها موصولة في موضع آخر في الصحيح<sup>(62)</sup> من رواية قتيبة بن سعيد عنه. وقد أشار ابن حجر في الفتح<sup>(63)</sup> لمكان رواية أبو معاوية الموصولة في البخاري كعادته في وصل معلقات البخاري.
- وَصَلَ مغلطاي- وهو أحد شراح البخاري - رواية أبو معاوية عن الأعمش من كتاب ابن حبان<sup>(64)</sup> من طريق محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش به مختصرا ، وبدون ذكر زيادة البخاري «جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ».
- حين وصل مغلطاي في شرحه للبخاري رواية أبو معاوية عن الأعمش المعلقة من كتاب ابن حبان ؛ كان الأولى أن يصلها من صحيح البخاري نفسه ؛ فهي موصولة فيه أيضا في موضع آخر من نفس كتاب الآذان.
- ووجه تعقب ابن حجر الأول على مغلطاي: أن رواية ابن نمير الموصولة في ابن حبان ليس فيها قوله «جلس عن يسار أبي بكر».. , وينبغي عند عزو الحديث لمصادره الاعتناء ببيان تفاوت لفظ الحديث من الطريق الواحد وهو ما سيأتي قريبا في الضابط الثاني عشر.

وهناك ثلاث أوجه أخرى يُتعقب فيها على مغلطاي في هذا المثال هي: أن البخاري أصح ، وأشهر ، وأقدم زمنا ، من كتاب ابن حبان .  
(المثال الثاني):

قال الحافظ<sup>(65)</sup> متعقبا للنووي: " وقد عجبت للشيخ حيث اقتصر على هذا الموقوف مع أن السهقي أخرجه من وجه آخر مرفوعاً".

(62) صحيح البخاري في الآذان باب: الرجل يأتي بالإمام ويأتم الناس بالمأموم (1/ 144 رقم 713).  
(63) (2/ 154 و 155).

(64) صحيح ابن حبان (5/ 490 رقم 2121)

(65) نتائج الأفكار (2/ 151)، الأذكار (1/ 60 رقم 159) سنن البيهقي الكبرى (2/ 209 رقم 2958) ، ثم برقم (2959) عن ابن عباس ومحمد بن علي بن الحنفية بالخيف يقولان كان النبي صلى الله عليه و سلم يقنت في صلاة الصبح وفي وتر الليل بهؤلاء الكلمات اللهم اهدني فيمن هديت .... الحديث

الضابط العاشر: مطابقة لفظ الحديث من حيث الزيادة والنقص للمصدر المعزو إليه.

ينبغي تحري الدقة عند عزو الحديث إلى المصادر الحديثية، بتطابق لفظ الحديث للمصدر المعزو إليه وعدم السكوت عن أي اختلاف من زيادة أو نقص في اللفظ، وبيان أوجه الاختلاف بين لفظ الرواية التي بين أيدينا ولفظها في المصدر المعزو إليه ويمكن أن يُستعان عند الاختلاف بالفاظ التحويل المشعرة بذلك مع التنبيه على الفروق في حال تأشيرها أو لزوم الأمر ذلك.

استفدنا هذا الضابط عن الحافظ ابن حجر من هذا المثال:

نبه الحافظ في الفتح على عزو العراقي<sup>(66)</sup> لحديث المعازف المعلق في البخاري لسنن أبي داود موصولاً.

فقال في الفتح<sup>(67)</sup>: " ونبه فيه على موضعين... ثانيهما: قوله إن أبا داود أخرجه يوهم أنه عند أبي داود باللفظ الذي وقع فيه النزاع وهو المعازف وليس كذلك ؛ بل لم يذكر فيه الخمر الذي وقعت ترجمة البخاري لأجله " اهـ.

والحديث أخرجه البخاري تعليقا بصيغة الجزم في كتاب " الأشربة باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه"<sup>(68)</sup> قال البخاري: وقال هشام بن عمار، حدثنا صدقة بن خالد.

وأخرجه أبو داود في " كتاب اللباس باب ما جاء في الخبز"<sup>(69)</sup> بسند صحيح قال: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، حدثنا بشر بن بكر.

كلاهما (صدقة و بشر) عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا عطية بن قيس، حدثنا عبد الرحمن بن غنم الأشعري حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري، والله ما كذبني: سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول:

1- لفظ البخاري: « لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَجِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ، وَالْحَمْرَ وَالْمَعَازِفَ، وَلَيُنزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنِّبِ عِلْمٍ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا عَدَاً، فَيُبَيِّئُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمْسُخُ آخَرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ».

(66) انظر التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (1/ 92).

(67) فتح الباري (10 / 53-54) وهو التنبيه الثاني على العراقي في نفس الحديث وتقدم الأول في الضابط السادس.

(68) صحيح البخاري (7 / 106 رقم 5590).

(69) سنن أبي داود (4 / 46 رقم 4039).

2- لفظ أبي داود: « لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحْلُونَ الْخَزَّ، وَالْحَرِيرَ » وذكر كلاماً قال: « يُمَسَّخُ مِنْهُمْ آخَرُونَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ».

وبمقارنة اللفظين نرى أن لفظ أبي داود ليس فيه ذكر «الخمير والمعازف» وفيه [ الخز ] بمعجمتين. بدل [ الحر ] ومعناهما مختلف (70)، وفي لفظ أبي داود اختصار شديد كما هو ظاهر.

- ووجه تنبيه الحافظ على كلام شيخه العراقي: هو ما يوهمه عزو العراقي الحديث إلى سنن أبي داود أنه بنفس لفظ البخاري وليس كذلك كما رأينا آنفاً.

الضابط الحادي عشر: مطابقة لفظ الحديث من حيث الرفع والوقف للمصدر المعزى إليه.

ينبغي عند عزو الحديث إلى مصدره موافقته له في الرفع والوقف، وكثيراً ما تعلق الأحاديث بالاختلاف في الرفع والوقف، فقول النبي صلى الله عليه وسلم ليس كقول الصحابي سندا وحكما، فالموقوف لا يقوي المرفوع، والحجة في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا قول الصحابي، ولأهمية ذلك اعتنى العلماء بتمييز صيغ رفع الحديث الصريحة وغير الصريحة كما أشاروا للموقوف الذي له حكم الرفع، وهو في وهو من المباحث المشتركة بين علمي أصول الفقه ومصطلح الحديث.

استفدنا هذا الضابط عن الحافظ ابن حجر من هذا المثال:

ذكر الحافظ في التلخيص (71) حديث «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَفِيزِ الطَّحَّانِ». وعزاه للدارقطني والبيهقي من حديث أبي سعيد بلفظ « نَهَى عَنْ عَسَبِ الْفَحْلِ وَقَفِيزِ الطَّحَّانِ ».

(70) [الجر]: بِالْأَخَاءِ الْمُهْمَلَةِ الْمُكْسُورَةِ وَالرَّاءِ الْخَفِيفَةِ هُوَ الْفَرْجُ وَالْمَعْنَى يَسْتَحْلُونَ الرِّثَا. انظر: فتح الباري (10/ 55)، وأما [الخز]:

بفتح المعجمة وتشديد الزاي قال ابن الأثير الخز ثياب تنسج من صوف وإبريسم وقال غيره الخز اسم دابة ثم أطلق على الثوب المتخذ من وبرها وقال المنذري أصله من وبر الأرنب ويسمى ذكره الخز وقيل إن الخز ضرب من ثياب الإبريسم وقال عياض في المشارق إن الخز ما خلط من الحرير والوبر وذكر أنه من وبر الأرنب ثم قال تسمى ما خالط الحرير من سائر الأوبار خزا، وفي النهاية ما معناه أن الخز الذي كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مخلوط من صوف وحرير. انظر: عون المعبود وحاشية ابن القيم (11/ 56).

(71) تلخيص الحبير (3/ 145).

(72) قفيز الطحان: هو أن يستأجر رجلاً ليطحن له حنطة معلومة بقفيز من دقيقها، والقفيز مكبال يتواضع الناس عليه. اهـ من النهاية في غريب الأثر - لابن الأثير (4/ 138).

ثم نقل تعقب ابن القطان على عبد الحق الأشبيلي فيه فقال: " وقد أورده عبد الحق في الأحكام<sup>(73)</sup> بلفظ "نهى النبي صلى الله عليه وسلم" وتعقبه ابن القطان بأنه لم يحده إلا بلفظ البناء لما لم يُسَمَّ فاعله" اهـ.

وقد ورد تعقب ابن القطان في كتابه "بيان الوهم والإيهام" تحت باب ذكر أحاديث أوردها على أنها مرفوعة وهي موقوفة أو مشكوك في رفعها<sup>(74)</sup>. فقال: " وذكر أيضا من طريق الدارقطني، عن أبي سعيد الخدري " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل وعن قفيز الطحان". كذا ذكره، وبحثت عنه كذلك فلم أحده وإنما هو في كتاب الدارقطني في كل الروايات هكذا مركبا لما لم يُسَمَّ فاعله: « نهى عن عسب الفحل، وعن قفيز الطحان».

وقال في موضع آخر<sup>(75)</sup>: " وذكر النهي عن عسب الفحل، وعن قفيز الطحان، مرفوعا وإنما هو موقوف لم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم " انتهى كلام ابن القطان.

و الحديث أخرجه الدارقطني<sup>(76)</sup>، ومن طريقه البيهقي<sup>(77)</sup> عن وكيع وعبيد الله بن موسى قالوا: نا سفيان. عن هشام أبي كليب. عن عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي. عن أبي سعيد الخدري قال: « نُهِيَ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ ». زاد عبيد الله: «وعن قفيز الطحان»<sup>(78)</sup><sup>(79)</sup>.

(73) الأحكام الوسطى (241/3).

(74) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (2/ 271-272 رقم 70).

(75) في البيوع من نفس المصدر السابق (5/ 771).

(76) سنن الدارقطني كتاب البيوع (3/ 468 رقم 2985) حدثنا إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات، حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا وكيع وعبيد الله بن موسى، قالوا: حدثنا سفيان به.

(77) سنن البيهقي الكبرى كتاب البيوع باب النهي عن عسب الفحل (5/ 339 رقم 10636) قال البيهقي: ورواه بن المبارك عن سفيان كما رواه عبيد الله وقال نهى وكذلك قاله إسحاق الحنظلي عن وكيع نهى عن عسب الفحل ورواه عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أبي نعم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره.

(78) انظر إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصري (3/ 330) بَابُ النَّهْيِ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ وَقَفِيزِ الطَّحَّانِ رقم (2850 / 3-2)

(79) وفي إسناده (هشام أبو كليب) رواه عن بن أبي نعيم وهو ابن عائذ الأسيدي، قال الحافظ في تلخيص الحبير (3/ 145): " لا يعرف قاله ابن القطان والذهبي وزاد وحديثه منكر. وقال مغطاي هو ثقة ". وأورد له الذهبي في الميزان (4/ 306/ 9248) هذا الحديث وقال: "منكر ورجاله لا تعرف". قلت: وقد روى عنه الثوري ويحيى القطان، ووثقه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وابن حبان، والعلجلي، وقال أبو حاتم: شيخ. ووثقه الذهبي في الكاشف، وقال بجهالته ابن القطان الفاسي. انظر: العلل ومعرفة الرجال (2/ 508/ 3345) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (9/ 64). الثقات للعلجلي (2/ 331/ 1905) الثقات لابن حبان (7/ 568) تهذيب الكمال للمزي (30/ 214)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (2/ 336).

ورواه بدون ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بالبناء على المجهول: الطحاوي<sup>(80)</sup>, وأبو يعلى<sup>(81)</sup> عن ابن المبارك عن سفيان به بلفظ « نُهِيَ عَن عَسْبِ الْفَحْلِ وَعَن قَفِيْزِ الطَّحَّانِ ».

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(82)</sup> عن وكيع عن سفيان به مثله. ولم يذكر قفيز الطحان. وكلهم لم يصرحوا برفعه.

ورواه مرفوعا بالبناء على الفاعل: الطحاوي<sup>(83)</sup> عن عطاء بن السائب، عن ابن أبي نعم، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي عليه السلام أنه: « نُهِيَ عَن عَسْبِ النَّيْسِ، وَكَسْبِ الْحَجَّامِ، وَقَفِيْزِ الطَّحَّانِ ».

الضابط الثاني عشر: بيان تفاوت لفظ الحديث المروي من طريق واحدة، في نفس المصدر أو في مصادر متعددة<sup>(84)</sup>.

استفدنا هذا الضابط عن ابن الحافظ حجر من هذا المثال:

لحديث الرجل الذي وقع على أهله في نهار رمضان وذكر كفارته فيه، ومداره في كتب السنة على (الزهري) الذي يرويه عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة.

(عبد الرحمن بن أبي نعم ) البجلي الكوفي قال عنه الحافظ: صدوق. كما في تقريب التهذيب (1/ 593).

وحكم شيخ الإسلام ابن تيمية على الحديث بالبطلان ، وأعل ابن الملقن الحديث بهشام أبو كليب شيخ سفيان فيه ، وقال: لا نعرفه. ونقل عن بعض شيوخه تحسينه، وضعف إسناده ابن حجر في الدراية انظر: الفتاوى لابن تيمية (113/30)، البدر المنير (40/7) ، الدراية في تخريج أحاديث الهداية (2/ 190).

(80) شرح مشكل الآثار بابُ بَيَانِ مُشْكِْلِ (2/ 186 رقم 711) حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا الحسن بن عيسى بن ماسرجس مولى ابن المبارك وحدثنا يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك، عن سفيان به

(81) مسند أبي يعلى (2/ 301 رقم 1024) حدثنا الحسن بن عيسى أخبرنا ابن المبارك به ولفظه: «نَهِيَ عَن عَسْبِ الْفَرَسِ، وَقَفِيْزِ الطَّحَّانِ».

(82) مصنف ابن أبي شيبة (4/ 511 رقم 22641).

(83) شرح مشكل الآثار (2/ 186 رقم 709) حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، حدثنا أبي، حدثنا أبو يوسف، عن عطاء بن السائب، به.

(84) تقدم مثاله في مصادر متعددة في الضابط التاسع وتحديدًا في الوجه الأول لتعقب الحافظ ابن حجر على مغطاي.

أخرجه البخاري في سبعة مواضع بلفظ السؤال<sup>(85)</sup>: «هل تجد رقبة». ولفظ الأمر<sup>(86)</sup>: «أعتق رقبة». في ثلاثة مواضع.

قال الحافظ في "تخرجه أحاديث مختصر ابن الحاجب"<sup>(87)</sup> متعباً السبكي وابن كثير: "قوله [يعني ابن الحاجب]: مثل واقعت أهلي في نهار رمضان فقال: «أعتق رقبة». قال السبكي رواه الجماعة بلفظ «أتجد ما تعتق رقبة» وهو بلفظ «أعتق رقبة» في ابن ماجه . وسبقه بذلك ابن كثير. ومقتضاه أن لم يرد بصيغة الأمر في الكتب الخمسة، وليس كذلك، بل هو في بعض روايات البخاري، وذكر أن مداره على الزهري ثم ذكر بإسناده إلى البخاري الحديث مسنداً بلفظ «أعتق رقبة». وقال هكذا أخرجه البخاري في كتاب الأدب" اهـ.<sup>(88)</sup>.

الضابط الثالث عشر: تحري عزو متن الحديث من أحد طرقه أشد من عزو المتن فقط.  
أخذنا هذا الضابط عن ابن حجر من هذا المثال:

أخرج البخاري<sup>(89)</sup> من حديث الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّؤَالِ».

وأورده المزي في "تحفة الأشراف" في مسند جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة. وعزاه للبخاري وزاد فيه «عند كل صلاة»<sup>(90)</sup>. وليست هذه الزيادة في الحديث من طريق "جعفر بن ربيعة"؛

(85) صحيح البخاري بلفظ السؤال برقم (1936) بلفظ «هل تجد رقبة تُعْتِقُهَا؟»، ويرقم (6821) بلفظ «هل تجد رقبة» ويرقم (2600) ورقم (6710) بلفظ «تجد رقبة»، ويرقم (6711) بلفظ: «هل تجد ما تُعْتِقُ رَقَبَةً»، ويرقم (1937) بلفظ «أَتَجِدُ مَا تُحَرِّرُ رَقَبَةً»، ويرقم (6709) بلفظ: «سَنُطَيِّعُ تُعْتِقُ رَقَبَةً».

(86) صحيح البخاري كتاب الأدب رقم (6087) ورقم (6164) ، وفي كتاب النفقات برقم (5368).

(87) موافقة الخبر الخبر في تخرج أحاديث المختصر (349/2 و350).

(88) انظر تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب - لابن كثير (1 / 417 و418) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب - عبد الوهاب السبكي (4 / 318).

(89) صحيح البخاري كتاب التمني باب ما يجوز من اللو (9 / 85 رقم 7240) حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن جعفر به.

(90) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (10 / 157) في مسند جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة.



بل كل من أخرجه- كما يقول الحافظ- من طريقه لم يذكرها في الحديث<sup>(91)</sup>. وإنما هي مذكورة من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج كما رواها البخاري<sup>(92)</sup>.

قال الحافظ<sup>(93)</sup> متعقبا على المزي فيه: " وقد أورد المزي في الأطراف فزاد فيه « عند كل صلاة » ولم أر هذه الزيادة في هذه الطريق عند أحد ممن أخرجها وإنما ثبتت عند البخاري في رواية مالك عن أبي الزناد عن الأعرج أوردته في كتاب الجمعة " اهـ.

الضابط الرابع عشر: التنبيه على اختلاف أصحاب المصادر الأصلية في صيغ روايتهم للحديث عند عزوه إن ابني عليه حكم إسنادي.

أخذنا هذا الضابط عن الحافظ ابن حجر من المثال الآتي:

عزى المزي حديثا للبخاري ومسلم معا ؛ بينما البخاري يرويهِ عن شيخه بصيغة (قال): إسحاق بن إبراهيم ، فيكون معلقا لا متصلا كما هو معلوم عن البخاري إذا حَدَّثَ عن شيوخه بهذه الصيغة في الصحيح ، وكان حقه أن يرمز له بعلامة التعليق كعادته لا سيما والمزي ممن يفرق بين صيغة "حدثنا" و"قال".

قال الحافظ في الفتح<sup>(94)</sup>: "قوله -[يعني البخاري]- وقال إسحاق بن إبراهيم هو المعروف بابن راهويه كذا في جميع النسخ وأطلق المزي تبعا لأبي مسعود أن البخاري ومسلما أخرجاه جمعا عن إسحاق بن راهويه مع أن لفظ مسلم حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وهو بن راهويه وليس من رأي المزي التسوية بين "حدثنا" و"قال" ؛ بل ولا "قال لي" و"قال لنا" ؛ بل يُعَلِّم على مثل ذلك كله علامة التعليق بخلاف حدثنا" اهـ.<sup>(95)</sup>

(91) ويؤيده أن الإسماعيلي في مستخرجه على البخاري رواه من طريق شعيب بن الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة به مختصرا بدون (عند كل صلاة) فدل على أن هذا القدر هو الذي وقع في طريق جعفر بن ربيعة عنه. انظر الفتح (13/ 229).

(92) صحيح البخاري كتاب الجمعة باب السواك يوم الجمعة (2/4رقم 887) وانظر تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (10/ 196) رقم (13842) في مسند مالك بن أنس، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة [خ س] "حديث لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة". (خ) في الصلاة (325: 1) عن عبد الله بن يوسف.

(93) فتح الباري (13/ 229).

(94) فتح الباري لابن حجر (11/ 424) شرح حديث رقم (6552) قال البخاري: وقال إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا المغيرة بن سلمة، حدثنا وهيب، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنَّ في الجَنَّةِ لَشَجَرَةً، يَبْسُرُ الرَّكْبُ في ظلِّها مائة عامٍ لا يقطعُها».

(95) انظر تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (4/ 124 رقم 4773).

الضابط الخامس عشر: ملاحظة اختلاف الروايات والنسخ للمصادر الأصلية. والإشارة لذلك عند عزو الحديث.

قد يسقط حديث أو يزداد في بعض روايات أو نسخ المصدر الأصلي أو يأتي في بعض الأحاديث زيادة أو نقص سواء في المتن أو السند، أو تروى بعض ألفاظه بالمعنى ونحو ذلك، ومنه التنصيص على أبواب في نسخ وروايات دون أخرى أو تفاوت تراجم بعض الأبواب وغير ذلك .. وهذا يعلمه كل من له ممارسة ومعرفة في كتب الحديث المسندة، فينبغي الانتباه لذلك إن وقع وتوضيحه عند عزو الحديث لمصادره الأصلية. ومراجعة أكثر من نسخة للمصدر الأصلي المعزو إليه.

أخذنا هذا الضابط عن الحافظ من هذا المثال:

قال البخاري<sup>(96)</sup> حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا هشيم، عن حصين، عن عمرو بن ميمون، قال: «رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةٌ، قَدْ زَنَتْ، فَرَجَمُوهَا، فَرَجَمْتُهَا مَعَهُمْ» اهـ. ورواه البخاري أيضا في التاريخ الكبير بدون قوله « قد زنت »<sup>(97)</sup>.

(96) الصحيح كتاب مناقب الأنصار، باب القسامة في الجاهلية رقم(3849) وهذه الرواية مختصرة وكذلك رواها البخاري في التاريخ الكبير (367 / 6) بدون ذكر (قد زنت).

(97) وهذا ليس على شرط البخاري في الصحيح، لأنه مقطوع من كلام عمرو بن ميمون وهو تابعي مخضرم، وشرط الصحيح المتصل المرفوع، وإخراج البخاري له لدلالة على أن عمرو بن ميمون قد أدرك الجاهلية كما قال الحميدي في (الجمع بين الصحيحين 3/490). ثم إن أثر عمرو بن ميمون المقطوع هذا في إسناده (نعيم بن حماد) شيخ البخاري وفيه كلام ولم يخرج له البخاري إلا تعليقا، وفي إسناده أيضا (هشيم بن بشير) مدلس وقد عنعن في السند، وقد تابعه "عباد بن العوام" الكلابي الواسطي وهو ثقة. فرواه عن حصين كما رواه هشيم مختصرا. كما ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب (3 / 1205).

وقد أخرجه الإسماعيلي مطولا فيما عراه له ابن حجر في الإصابة(5/154) من وجه آخر عن عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون فذكره مطولا، ورواية الإسماعيلي المطولة هذه ضعفها ابن عبد البر فقال: "وأما القصة بطولها فإنها تدور على عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطان وليسا ممن يحتج بهما" اهـ. وأجاب الحافظ ابن حجر (فتح 7/161): بأن الطريق التي أخرجه البخاري - المختصرة - دافعة لتضعيف ابن عبد البر للطريق التي أخرجه الإسماعيلي. وقال القسطلاني (6/183): لا يلزم من كون عبد الملك وابن حطان مطعوناً فيهما ضعف رواية البخاري للقصة عن غيرهما بل مقوية وعاضدة لرواية الإسماعيلي المذكورة اهـ. وهو كما قال.

قال الحافظ عند شرح الحديث في الفتح<sup>(98)</sup>: "وأغرب الحميدي في الجمع بين الصحيحين"<sup>(99)</sup> فزعم أنه - أي حديث عمرو بن ميمون- وقع في بعض نسخ البخاري، وأن أبا مسعود وحده ذكره في الأطراف. قال وليس في نسخ البخاري أصلاً، فلعله من الأحاديث المقحمة في كتاب البخاري".

وقال في الإصابة<sup>(100)</sup>: "وأنكر الحميدي في "جمعه" وجوده في صحيح البخاري، وهو عجيب منه، فإنه في جميع النسخ من رواية الفربري وإنما سقط من رواية النسفي"اهـ.

وقد ناقش الحافظ في الفتح<sup>(101)</sup> كلام الحميدي ورده فقال: "وما قاله مردود فإن الحديث المذكور في معظم الأصول التي وقفنا عليها، وكفى بإيراد أبي ذر الحافظ له عن شيوخه الثلاثة الأئمة المتقنين عن الفربري حجة"<sup>(102)</sup>، وكذا إيراد الإسماعيلي وأبي نعيم في مستخرجيهما، وأبي مسعود له في أطرافه، نعم سقط من رواية النسفي وكذا الحديث الذي بعده ولا يلزم من ذلك أن لا يكون في رواية الفربري فإن روايته تزيد على رواية النسفي عدة أحاديث قد نبهت على كثير منها فيما مضى وفيما سيأتي إن شاء الله تعالى.... الخ<sup>(103)</sup>. انتهى كلام الحافظ.

(98) فتح الباري (7 / 160).

(99) الجمع بين الصحيحين (3 / 490) في أفراد البخاري من الصحابة الذين أخرج عنهم في كتابه الصحيح دون مسلم وهذا نص كلامه: (حكى أبو مسعود أن له في الصحيح حكاية من رواية حُصَيْن عنه قال: رأيت في الجاهلية قرده اجتمع عليها قرده، قد زنت فرجموها فرجمتها معهم. كذا حكاة أبو مسعود، ولم يذكر في أي موضع أخرجها البخاري من كتابه، فبحثنا عن ذلك فوجدناه في بعض النسخ لا في كلها، قد ذكر في أيام الجاهلية. وليس في رواية النعمي عن الفربري أصلاً شيء من هذا الخبر في القرده، ولعلها من المَقْحَمَات التي أقحمت في كتاب البخاري. والذي قال البخاري في "التاريخ الكبير". قال لي نعيم بن حَمَاد: أخبرنا هشيم عن أبي بلج وحصين بن عمرو بن ميمون قال: رأيت في الجاهلية قرده اجتمع عليها قروء فرجموها، فرجمتها معهم. وليس فيه: قد زنت. فإن صحت هذه الزيادة، فإنما أخرجها البخاري دلالة على أن عمرو بن ميمون قد أدرك الجاهلية، ولم يبال بظنه الذي ظن في الجاهلية).

(100) الإصابة في تمييز الصحابة (5 / 154).

(101) فتح الباري (7/160-161).

(102) أبو ذر الهروي (ت434) رواه عن: المستملي(ت376)، والكشميهني (ت389)، والسرخسي الحموي(ت380 أو 381) وثلاثتهم روه عن الفربري(ت320) عن الإمام البخاري انظر مقدمة الجامع الصحيح بحاشية السهارنفوري عناية الدكتور تقي الدين الندوي (ص168 وما بعدها).

(103) وتتمه كلامه: وأما تجويزه أن يزداد في صحيح البخاري ما ليس منه فهذا ينافي ما عليه العلماء من الحكم بتصحيح جميع ما أورده البخاري في كتابه ومن اتقاها على أنه مقطوع بنسبته إليه وهذا الذي قاله تخيل فاسد يتطرق منه عدم الوثوق بجميع ما في الصحيح لأنه إذا جاز في واحد لا بعينه جاز في كل فرد فلا يبقى لأحد الوثوق بما في الكتاب المذكور واتفاق العلماء ينافي ذلك

قال ابن الجوزي<sup>(104)</sup>: " وهذا في بعض النسخ البخاري لا في كلها وليس في رواية النعيمي عن الضريبي ".

قال ابن العربي<sup>(105)</sup>: " أثر عمرو بن ميمون ثبت في بعض نسخ البخاري وسقط في بعضها ، وثبت في نص الحديث « قد زنت » وسقط هذا اللفظ عند بعضهم " اهـ.

وأثر عمرو بن ميمون استنكر معناه بعض من أهل العلم<sup>(106)</sup> ، وناقش ابن حجر وجه استنكاره وأجاب عليه<sup>(107)</sup> وذكر تأويلات للأثر<sup>(108)</sup>.

وأيا يكن في شأن أثر عمرو بن ميمون فهو مقطوع من كلام التابعي وقد علقه البخاري أيضا وليس هو على شرطه في الصحيح فشرطه فيه المتصل المرفوع كما هو معلوم.

والطريق التي أخرجها البخاري دافعة لتضعيف بن عبد البر للطريق التي أخرجها الإسماعيلي وقد أطنبت في هذا الموضوع لئلا يغتر ضعيف بكلام الحميدي فيعتمده وهو ظاهر الفساد اهـ.

(104) كشف المشكل من حديث الصحيحين له ( 1 / 1125).

(105) أحكام القرآن لابن العربي (4 / 31).

(106) واستنكار الحديث متعلق بلفظة: (قد زنت)، استنكرها ابن عبد البر فقال: وهذا عند جماعة أهل العلم منكر إضافة الزنا إلى غير مُكَلَّف وإقامة الحدود في البهائم ولو صح لكانوا من الجن لأن العبادات في الجن والإنس دون غيرهما اهـ. نقله عنه الحافظ في الفتح (7 / 160).

(107) ودفعه الحافظ في الفتح (7/160): "بأنه لا يلزم من كون صورة الواقعة صورة الزنا أن يكون ذلك زنا حقيقة ولا حدًا، وإنما أطلق ذلك عليه لشبهه به فلا يستلزم ذلك إيقاع التكليف على الحيوان" اهـ. وهو أقوى جواب على الاستنكار في نظري والله أعلم.

(108) قال الحافظ في الفتح (7/160): قال ابن التين لعل هؤلاء كانوا من نسل الذين مسخوا فبقي فيهم ذلك الحكم ، ثم قال أن الممسوخ لا ينسل. قلت: وهذا هو المعتمد لما ثبت في صحيح مسلم أن الممسوخ لا نسل له وعنده من حديث بن مسعود مرفوعا (إن الله لم يهلك قوما فيجعل لهم نسلا). وقد ذهب أبو إسحاق الزجاج، وأبو بكر بن العربي إلى أن الموجود من القردة من نسل الممسوخ وهو مذهب شاذ اعتمد من ذهب إليه على ما ثبت أيضا في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أتى بالضب قال: (لعله من القرون التي مسخت). وقال في الفأر: (فقدت أمة من بني إسرائيل لا أراها إلا الفأر). وأجاب الجمهور عن ذلك بأنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل أن يوحى إليه بحقيقة الأمر في ذلك ولذلك لم يأت الجزم عنه بشيء من ذلك ، بخلاف النفي فإنه جزم به كما في حديث بن مسعود ولكن لا يلزم أن تكون القردة المذكورة من النسل فيحتمل أن يكون الذين مسخوا لما صاروا على هيئة القردة مع بقاء أفهامهم عاشرتهم القردة الأصلية للمشابهة في الشكل فتلقوا عنهم بعض ما شاهدوه من أفعالهم فحفظوها وصارت فيهم واختص القرد بذلك لما فيه من الفطنة الزائدة على غيره من الحيوان وقابلية التعليم لكل صناعة مما ليس لأكثر الحيوان ومن خصاله أنه يضحك ويطرب ويحكي ما يراه وفيه من شدة الغيرة ما يوازي الأدمي ولا يتعدى أحدهم إلى غير زوجته فلا يدع في الغالب أن يحملها ما رُكِبَ فيها من الغيرة على عقوبة من اعتدى إلى ما لم يختص به من الأنثى" اهـ.

وحديث عمرو بن ميمون هذا ذكره المزي في تحفة الأشراف<sup>(109)</sup> باللفظ الذي ذكرناه وقال: " وهو في بعض النسخ في الحاشية ".

وقد استخدم ابن حجر وسائل في تحقيق اختلاف روايات البخاري المثبتة والمسقطه لأثر عمرو بن ميمون هي:

- 1- عاد إلى أصول روايات صحيح البخاري وحرر الاختلاف بينها وأثبت صورته وخرج بتحديد رواية البخاري التي سقط منها أثر عمرو بن ميمون والروايات المثبتة، مفسرا سبب سقوط الأثر في رواية النسفي بأن رواية الفربري احتوت على زيادات على النسفي وهو ما كان ينبه عليه في شرحه.
- 2- استعان بمستخرج الإسماعيلي وأبو نعيم على الصحيح (مصدر فرعي لصحيح البخاري).
- 3- اعتمد على مصدر توثيق إضافي هو كتاب أطراف الصحيحين لأبي مسعود الدمشقي.
- 4- نقض تجويز الحميدي لاحتمال أن يكون الحديث من المقدمات على الصحيح بما يلزم من هذا القول وما يفضي إليه من طعن في سائر أفراد البخاري ومخالفته لاتفاق العلماء على قبول جميع ما ورد فيه والقطع بنسبته إليه كما تقدم<sup>(110)</sup>.
- 5- دفع ما استكر من معناه وذلك من خلال:

(أ)- الجواب على استنكار أهل العلم لإضافة الزنا لغير المكلف وإقامة الحدود في البهائم.

(ب)- ذكر أوجه التأويل لمعناه.

(ج)- التجويز العقلي عبر التمثيل وقياس الأولى من خلال القصة التي ساقها عن الخيل<sup>(111)</sup>.

(109) برقم (19178) ورقم (10790).

(110) فتح الباري (160/7)

(111) قال في فتح الباري (161/7): " وقد ذكر أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتاب الخيل له من طريق الأوزاعي أن مهرا أنزي على أمه فامتنع فأدخلت في بيت وجلت بكساء وأنزي عليها فنزى فلما شم ريح أمه عمد إلى ذكره فقطعه بأسنانه من أصله فإذا كان هذا الفهم في الخيل مع كونها أبعد في الفطنة من القرد فجوازها في القرد أولى " اهـ.

الضابط السادس عشر: لا يصح العزو إلى الصحيحين بواسطة مصادر فرعية كعزو ما في المستخرجات إلى الصحيحين.

لا ينقل لفظ الأحاديث من الكتب المستخرجة<sup>(112)</sup> على الصحيحين وعزوها إلى الصحيحين أو أحدها مباشرة دون الرجوع إلى لفظ الحديث في الصحيحين كأن يقال رواه البخاري أو أخرجه مسلم، إلا بمقابلة لفظه لما في الصحيح أو أن يقول صاحب المستخرج أخرجه البخاري بهذا اللفظ<sup>(113)</sup> وزاد ابن حجر شرطاً ثالثاً على من تقدمه هو صحة السند بين مصنف المستخرج ومكان التقاء في السند مع صاحب الصحيح كما سيأتي.

والسبب في ذلك عند ابن حجر:

1- أن أصحاب المستخرجات لم يلتزموا موافقة ألفاظ حديث الشيخين بعينها ؛ ومرده أنهم أخرجوها من غير جهة البخاري ومسلم<sup>(114)</sup> فهم يروون الألفاظ التي وصلتهم من طريق شيوخهم وفيها تفاوت في اللفظ وربما المعنى.

2- أن بعض كتب المستخرجات احتوت على أحاديث مستقلة زائدة على الصحيح فيخشى - في مثل هذه الحالة - أن ينسب للصحيح ما ليس فيه.

وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: " لأن كتاب أبي عوانة وإن سماه بعضهم مستخرجا على مسلم فإن له فيه أحاديث كثيرة مستقلة في أثناء الأبواب نبه هو على كثير منها ، ويوجد فيها الصحيح والحسن والضعيف - أيضا والموقوف"<sup>(115)</sup>.

3- كما أن بعض المستخرجات شملت أحاديثها زيادات في المتن على لفظ الصحيح وحكم قبول هذه الزيادة متوقف على أحوال روايتها من طريق المستخرجات حتى لا ينسب للصحيح ما هو ضعيف.

(112) موضوع المستخرجات كما قال العراقي: أن يأتي المصنف إلى الكتاب فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه. تدريب الراوي للسيوطي (1/ 112).

(113) انظر التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - للعراقي(31/1).

(114) النكت على كتاب ابن الصلاح (291/1).

(115) نفس المصدر السابق (291/ 1).

وفي هذا يقول الحافظ: " وأما كتاب الإسماعيلي فليس فيه أحاديث مستقلة زائدة وإنما تحصل الزيادة في أثناء بعض المتون، والحكم بصحتها متوقف على أحوال روايتها".<sup>(116)</sup>

وينقل ابن حجر عن العلاءي لما ذكر المستخرجات في كتابه علوم الحديث: " ومنها: المستخرج على البخاري للإسماعيلي، والمستخرج على الصحيحين للبرقاني وهو مشتمل على زيادات كثيرة في تضاعيف متون الأحاديث، وهي التي ذكرها الحميدي في الجمع بين الصحيحين منبها عليها"<sup>(117)</sup>.

4- أن قصد الاستخراج هو طلب علو الإسناد فربما تغاضى المخرِّج عن الضعفاء، وقد يلجأ مضطراً عند تخريج الحديث من غير طريق صاحب الصحيح إلى تخريجه من طريق مجروح.

وفي هذا يقول ابن حجر رحمه الله: " فقد رأيت بعضهم حيث يجد أصل الحديث اكتفى بإخراجه ولو لم تجتمع الشروط في رواته. بل رأيت في مستخرج أبي نعيم وغيره الرواية عن جماعة من الضعفاء، لأن أصل مقصودهم بهذه المستخرجات أن يعلو إسنادهم ولم يقصدوا إخراج هذه الزيادات وإنما وقعت اتفاقاً. والله أعلم" اهـ.<sup>(118)</sup>

وزيادات الضعفاء في المستخرجات غير قاصرة على المتون؛ بل تقع في الأسانيد أيضاً ومن أمثلته: ما ذكره الحافظ في الفتح عند رواية البخاري<sup>(119)</sup> حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا سليمان بن بلال، عن موسى بن عقبة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «سَدُّوا وَقَارِبُوا، وَأَعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخَلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَأَنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ».

قال الحافظ في الفتح<sup>(120)</sup>: " قال الإسماعيلي بعد أن أخرجه من طريق محمد بن الحسين المخزومي عن سليمان بن بلال، عن (عبد العزيز بن المطلب)، عن موسى بن عقبة. لم أر في كتاب البخاري عن "عبد العزيز بن المطلب" بين "سليمان" و"موسى".

وأتابع الحافظ كلام الإسماعيلي قائلاً: " قلت وهو المحفوظ- (يقصد طريق البخاري بدون ذكر عبد العزيز بن المطلب)- والذي زاده غير معتمد لأنه متفق على ضعفه وهو المعروف بابن زبالة

(116) نفس المصدر السابق (1 / 292).

(117) نفس المصدر السابق (1 / 310).

(118) نفس المصدر السابق (1 / 293).

(119) صحيح البخاري كتاب الرقاق باب القصد والمداومة على العمل (8 / 98) رقم (6464).

(120) فتح الباري لابن حجر (11 / 298).

المدني ، وهذا من الأمثلة لما تعقبته على ابن الصلاح في جزمه بأن الزيادات التي تقع في المستخرجات يحكم بصحتها ، لأنها خارجة مخرج الصحيح ، ووجه التعقب أن الذين استخرجوا لم يصرحوا بالالتزام ذلك ؛ سلمنا أنهم التزموا ذلك ؛ لكن لم يفوا به وهذا من أمثلة ذلك فإن "ابن زبالة" ليس من شرط الصحيح" اهـ.

- (ومحمد بن الحسين المعروف بابن زبالة المخزومي) هذا قد أخرج له كذلك أبو نعيم الأصبهاني في مستخرجه<sup>(121)</sup> ، وقد كذبه<sup>(122)</sup>.

شروط عزو الحديث للصحيحين من كتب المستخرجات عند النقاد:

- 1- مقابلة لفظ الحديث في المستخرج بما في الصحيح.
- 2- أو تنصيص صاحب المستخرج على تماثل اللفظ بقوله أخرج البخاري أو مسلم بلفظه<sup>(123)</sup>.
- 3- وأضاف الحافظ ابن حجر شرطاً ثالثاً لم يشترطه ابن الصلاح ولا شيخه العراقي . عند اشتمال لفظ حديث المُستخرَج لزيادة على ما في متن الصحيح ؛ لا بد من توفر شروط الصحة في السند بين مصنف المستخرج ومكان التقاءه في السند مع صاحب الصحيح.

وقد تعقب ابن حجر على العراقي. وأبي عمرو بن الصلاح حكمهما على زيادة المستخرجات بالصحة فقال: " هذا مُسَلَّم في الرجل الذي التقى فيه إسناد المستخرج وإسناد مصنف الأصل. و فيمن بعده ، وأما من بين المُستخرَج وبين الرجل فيحتاج إلى نقد، لأن المستخرج لم يلتزم الصحة في ذلك ، وإنما جل قصده العلو، فإن حصل وقع على غرضه ، فإن كان مع ذلك صحيحاً أو فيه زيادة حسن حصلت اتفاقاً ، وإلا فليس ذلك همته"<sup>(124)</sup> اهـ.

وفي معرض كلامه عن الزيادات في مستخرج الإسماعيلي يقول ابن حجر: " وإنما تحصل الزيادة في أثناء بعض المتون ، والحكم بصحتها متوقف على أحوال روايتها، فرب حديث أخرج البخاري من طريق بعض أصحاب الزهري عنه - مثلاً - فاستخرجه الإسماعيلي وساقه من طريق آخر من أصحاب

(121) قال الحافظ العراقي وقد قد خَرَجَ الإسماعيلي في مستخرجه لإبراهيم بن الفضل المخزومي وهو ضعيف عندهم وأبو نعيم لمحمد بن الحسن بن زبالة وقد اتهموه. فتح المغيث (40/1).

(122) تقريب التهذيب لابن حجر (2/ 66)، وانظر له تهذيب التهذيب (101/9)، وانظر تهذيب الكمال للمزي (60/25).

(123) انظر التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - للعراقي(31/1).

(124) النكت الوفية بما في شرح الألفية للبقاعي(4/ 17) ، ونقله عنه السيوطي في تدريب الراوي (121/1).



الزهري بزيادة فيه وذلك الآخر ممن تكلم فيه فلا يحتج بزيادته... حينئذ يتوقف الحكم بصحة الزيادة على ثبوت الصفات المشتركة في الصحيح للرواة الذين بين صاحب المستخرج وبين من اجتمع مع صاحب الأصل الذي استخرج عليه، وكلما كثرت الرواة بينه وبين من اجتمع مع صاحب الأصل فيه افتقر إلى زيادة التتقير، وكذا كلما بعد عصر المستخرج من عصر صاحب الأصل كان الإسناد كلما كثرت رجاله احتاج الناقد له إلى كثرة البحث عن أحوالهم.

فإذا روى البخاري - مثلا - : عن علي بن المديني عن سفيان بن عيينة عن الزهري حديثا، ورواه الإسماعيلي - مثلا - : عن بعض مشايخه عن الحكم بن موسى عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري.

واشتمل حديث الأوزاعي على زيادة على حديث ابن عيينة، توقف الحكم بصحتها على تصريح الوليد بسماعه من الأوزاعي، وسماع الأوزاعي من الزهري؛ لأن الوليد بن مسلم من المدلسين على شيوخه وعلى شيوخ شيوخه. وكذا يتوقف على ثبوت صفات الصحيح لشيخ الإسماعيلي. وقس على هذا جميع ما في المستخرج. وكذا الحكم في باقي المستخرجات<sup>(125)</sup>.

**الضابط السابع عشر: لا يصح إطلاق العزو إلى الصحيحين اعتمادا على أصحاب المصادر المتأخرة كالبيهقي والبخاري وشبههما.**

جرى صنع البيهقي<sup>(126)</sup> في "السنن الكبرى" و"المعرفة"، والبخاري<sup>(127)</sup> في "شرح السنة"، وغيرها من المصنفات على أبواب الفقه تخريج الحديث من طريق البخاري أو مسلم، أو شيوخهما على طريقة المستخرجات<sup>(128)</sup>، ثم يتبعون متن الحديث بقولهم أخرجه البخاري ومسلم أو أخرجه البخاري من طريق فلان، أو عن فلان أو متفق عليه ونحو هذا. مع تفاوت في ألفاظ الحديث، أو بعض معانيه بين المستخرج والصحيح.

**والسبب في ذلك:**

أن البيهقي وغيره إنما يريدون من عزو الحديث للصحيحين أو أحدهما أن أصل الحديث فيهما، لا عزو ألفاظه وكل معانيه إلى الصحيح.

(125) النكت على كتاب ابن الصلاح (1 / 292-293) بتصرف يسير.

(126) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، المتوفي سنة (458هـ).

(127) أبو محمد البخاري بن الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، البغدادي، المتوفي سنة (510هـ).

(128) وهي التي وقع فيها الاستخراج على الصحيحين للحديث بعد الحديث ليس على سبيل الاستقلال في التصنيف في موضوع المستخرجات.

وعليه فلا يؤخذ من هذه الكتب ما عزوه إلى الصحيح ويُقال فيه أخرجه البخاري أو مسلم أو متفق عليها دون الرجوع إلى لفظه في الصحيح<sup>(129)</sup>.

وأخذنا هذا الضابط من ابن حجر من خلال ما يلي:

1- نقل البقاعي عن الحافظ ابن حجر في عزو الحديث إلى الصحيح والمراد أصله قوله:

"أن الأحسن ترك هذا، والاعتناء بالبيان فراراً من إيقاع من لا يعرف الاصطلاح في اللبس، بتوهمه أن هذا لفظ البخاري مثلاً" (130).

2- اشتغال عزو الحديث إلى الصحيحين اعتماداً على المصادر الحديثية المتأخرة على مفاصد.

فقد استدعى الحافظ في النكت استنكار ابن دقيق العيد على صنيع أصحاب هذه المصنفات في العزو للصحيحين مع الاختلاف في اللفظ والمعنى فقال: "فائدة استنكار ابن دقيق العيد عزو المصنفين على أبواب الأحكام الأحاديث إلى تخريج البخاري ومسلم مع تفاوت المعنى؛ لأن من شأن من هذه حاله أن يستدل على صحة ما بوب فإذا ساق الحديث بإسناده ثم عزاه لتخريج أحدهما أوهم الناظر فيه أنه عند صاحب الصحيح كذلك، ولو كان ما أخرجه صاحب الصحيح لا يدل على مقصود التبويب فيكون فيه تلبس غير لائق، ثم إن فيه (مفسدة أيضاً) من جهة أخرى وهو احتمال أن يكون في إسناده صاحب المستخرج<sup>(131)</sup> من لا يحتج به كما بيناه غير مرة، فإذا ظن الظان أن صاحب الصحيح أخرجه بلفظه قطع نظره عن البحث عن أحوال رواته اعتماداً على صاحب الصحيح، والحال أن صاحب الصحيح لم يخرج ذلك، فيوهم فاعل ذلك ما ليس بصحيح صحيحاً، هذا معنى كلامه<sup>(132)</sup> اهـ.

(129) انظر مقدمة ابن الصلاح (21)، التقييد والإيضاح للعراقي (28)، شرح التبصرة والتذكرة للعراقي (1/ 123)، وتدريب الراوي

للسيوطي (1/ 112)، وتحرير علوم الحديث لعبدالله الجديع (3/ 152).

(130) النكت الوافية بما في شرح الألفية للبقاعي (1/ 151) والبقاعي ينقل فيه كلام شيخه ابن حجر في الدرس على ألفية العراقي إلا ما نص على أنه من كلامه أو كلام غيره من العلماء وهو قليل في الكتاب كما بين في مقدمته للكتاب.

(131) يقصد هنا (بصاحب المستخرج) المصنفون على أبواب الفقه ومنهم البيهقي والبخاري لأنهم يروون كثيراً من الأحاديث من طريق شيخ البخاري ومسلم طريقة أصحاب المستخرجات وليس على سبيل الاستقلال بالتصنيف في هذا الموضوع.

(132) النكت على كتاب ابن الصلاح (1/ 311).

فظهر من كلامه أن فيه مفسدتان:

(الأولى): ظن من لا خبرة له ممن لا يعرف اصطلاح البيهقي والبغوي في العزو للصحيح أن الحديث عند البخاري ومسلم كما هو في هذه المصادر ، والواقع قد يكون بخلافه وربما ليس من بابيه. أولا يدل على مقصود الاستدلال والاحتجاج.

و(الثانية): أنه قد يوهم ما ليس بصحيح صحيحا ، وذلك حين يكون في الإسناد من لا يحتج به بين البيهقي وبين الراوي الذي يلتقي عنده مع صاحب الصحيح ، ففي إطلاق عزو الحديث للصحيح من البيهقي والبغوي سبب لقطع النظر عن البحث عن أحوال رواياته اعتمادا على ظن إخراجها في الصحيح ، والحال أن صاحب الصحيح لم يخرج ذلك اللفظ ، خصوصا إن كان فيه قطعة زائدة على ما في الصحيح من رواية الضعيف.

وقد تقدم اشتراط الحافظ في عزو ما في المستخرجات للصحيح عند اشتغال لفظ حديث المُسْتَخْرَجَ لزيادة على ما في متن الصحيح صحة السند بين مصنف المستخرج وبين مكان الالتقاء مع سند الصحيح . وأصحاب المصادر المتأخرة كالبيهقي والبغوي كثيرا ما يستخرجون على الصحيح فيما يروونه في كتبهم مما فيه زيادة على الصحيح فما كان من هذا فهو أيضا محل لشرط الحافظ.

### المبحث الثاني

أسباب الوهم في عزو الحديث إلى المصادر الأصلية عند الحافظ ابن حجر:

#### 1- تقليد المصادر الوسيطة.

يُعد تقليد المصادر الوسيطة من أكثر الأسباب المؤدية للوهم في عزو الحديث لمصادره الأصلية. خصوصا عندما ينقل المصدر الوسيط اللاحق العزو الخاطئ للحديث تقليدا من مصدر وسيط سابق. وهكذا يتوارد ويجتمع أكثر من مصدر وسيط على عزو الحديث على سبيل الغلط والوهم. فيظن الناظر فيها والناقل منها أن صورة الاجتماع والاتفاق هذه زيادة في التوثيق والتأكيد ، وليس هو إلا النقل والتقليد.

(مثاله) :

عزى المنذري حديث «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَمَسَحَ عَلَى الْعِمَامَةِ» للبخاري ومسلم. وليس هو في البخاري فقد انضرد به مسلم<sup>(133)</sup>.

(133) صحيح مسلم في الطهارة بابُ الْمَسْحِ عَلَى النَّاصِيَةِ وَالْعِمَامَةِ (231/1) رقم 81-82-83-247

وتعقبه الحافظ ابن حجر<sup>(134)</sup> فقال: " ولم يخرج به البخاري وهو المنذري فيه فعزاه إلى المتفق وتبع في ذلك ابن الجوزي اهـ.

وتوهيم ابن حجر للمنذري هو تلخيص لكلام ابن الملقن في البدر المنير<sup>(135)</sup> الذي قال فيه: "ومما ينبغي لك أن تتبّه له أيها الفقيه المُحدِّث أن الشيخ زكي [يقصد المنذري] في كلامه على أحاديث المهذب، قال بعد أن أخرج هذا الحديث: اتفق الشيخان على إخراجها، وهذا وهم منه، فلم يخرج البخاري أصلاً، فاستفد ذلك وإياك والتقليد في شيء من النقول فإنه مذموم، ثم رأيت بعد ذلك ما لعله سبب وهمه، وهو أن الشيخ جمال الدين ابن الجوزي وقع له ذلك في "تحقيقه"<sup>(136)</sup> فقال عقبه: أخرجاه في الصحيحين. وكثيراً ما يقلده الشيخ زكي الدين في الكتاب المذكور اهـ.

وقد صرح عبد الحق في "الجمع بين الصحيحين" بأن الحديث من أفراد مسلم<sup>(137)</sup>، وأشار الزيلعي لوهم ابن الجوزي فيه. وقد تعقب ابن عبد الهادي في "تنقيحه للتحقيق"<sup>(138)</sup>.

2- التقليد في عزو الحديث لأصحاب المصادر الأصلية المتأخرة كالحاكم والبيهقي.

(أ) - الوهم بسبب تقليد الحاكم في عزو الأحاديث إلى الصحيحين:

(مثاله):

تعقب الحافظ ابن حجر أبا عبد الله الحاكم عزوه للشيخين: حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لَا حَمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ». رواه الحاكم<sup>(139)</sup> من طريق عبد الرحمن بن الحارث بن أبي ربيعة عن الزهري به. وقال الحاكم عقبه: "قد اتفقا على حديث يونس عن الزهري بإسناده (لا حمى إلا لله ورسوله)".

(134) التلخيص الحبير (1/ 222).

(135) البدر المنير (1/ 675 وما بعدها).

(136) انظر التحقيق في مسائل الخلاف لابن الجوزي (1/ 156).

(137) بواسطة التلخيص الحبير لابن حجر (1/ 222).

(138) نصب الرأية (1/ 1)، تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (1/ 195)..

(139) المستدرک (2/ 70 رقم 2358).

فقال الحافظ في التلخيص<sup>(140)</sup>: "ووهم الحاكم في قوله انهما اتفقا على إخراج حديث «لا حمى إلا لله ولرسوله» ، وهو من أفراد البخاري<sup>(141)</sup> وتبع الحاكم في وهمه أبو الفتح القشيري في "الإمام"<sup>(142)</sup> وابن الرضا في المطلب" اهـ.

وهكذا عزاه المزي في "تحفة الأشراف" للبخاري دون مسلم<sup>(143)</sup>.

وقد نفى الحميدي في "الجمع بين الصحيحين"<sup>(144)</sup> إخراج مسلم له وتعقب فيه أبا مسعود في "الأطراف" فقال: "ولم يُخرج- يعني مسلما- قوله (لا حمى إلا لله ولرسوله) ولم يُبين ذلك أبو مسعود في كتابه، بل حكى بظاهر إهماله أنهما قد أخرجاهما، وكتاب مسلم شاهد بما قلنا، وقوله: "لا حمى... إلخ" من أفراد البخاري" اهـ.

ومن هذا الباب في الوهم أن الذهبي قلد الحاكم في عزوه هذا الحديث لما اتفق عليه الشيخان فقال في تلخيصه: "على شرط البخاري ومسلم وأخرجنا منه آخره".

(ب)- الوهم بسبب تقليد البيهقي في عزو الأحاديث إلى الصحيحين.

تقدم في الضابط السابع عشر من المبحث الأول الكلام في أن الاعتماد في عزو الحديث للصحيحين على مصادر السنة المتأخرة المرتبة على أبواب الفقه كالبيهقي والبخاري قد يفضي لأوهام وأخطاء، إذ مقصود البيهقي من نسبة الحديث للصحيحين هو أصل الحديث لا جميع لفظه ومعناه.

واستفدنا هذا السبب في أوهام عزو الحديث لمصادره من الحافظ ابن حجر من هذا المثال:

قال البخاري<sup>(145)</sup> حدثنا محمد بن المشي، حدثنا عثمان بن عمر، أخبرني حديث ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: يقول الناس: أكثر أبو هريرة، فلقيت رجلا، فقلت: بما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم البارحة في العتمة؟ فقال: لا أدري؟ فقلت: لم تشهداها؟ قال: بلى، قلت: لكن أنا أدري «قرأ سورة كذا وكذا».

(140) التلخيص الحبير (2/ 592-593)، وانظر أصله البدر المنير لابن الملقن (6/ 373-374).

(141) صحيح البخاري (3/ 113 رقم 2370) من طريق يونس، وبرقم (3012) من طريق ابن عيينة عن الزهري به

(142) الإمام بأحاديث الأحكام (2/ 561 رقم 1097).

(143) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (4/ 186 رقم 4941).

(144) الجمع بين الصحيحين (3/ 394).

(145) صحيح البخاري (2/ 67 رقم 1223).

قال الحافظ في الفتح<sup>(146)</sup>: " أخرجه البيهقي في المدخل " من طريق أبي مصعب عن محمد بن إبراهيم بن دينار عن بن أبي ذئب بلفظ « إن الناس قالوا قد أكثر أبو هريرة من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وإني كنت ألزمه لشعب بطني فلقيت رجلاً فقلت له بأي سورة... فذكر الحديث » وقال في آخره أخرجه البخاري عن أبي مصعب انتهى".

وتعقب ابن حجر على البيهقي نسبتة الحديث من هذه الطريق بهذا اللفظ للبخاري وليس هو فيه باللفظ والطريق التي ذكرها في عزوه قال: " ولم أر هذه الطريق في صحيح البخاري وكان البيهقي تبع أطراف خلف فإنه ذكرها وقد قال بن عساكر لم أجدها ولا ذكرها أبو مسعود انتهى " (147) اهـ. وبالنظر فيما تقدم:

تبين أن نسبة البيهقي للحديث للبخاري من طريق أبي مصعب الزهري بلفظه المذكور في كتابه المدخل غير صحيح ، وليس في الحديث الذي نسبته للصحيح من لفظ الصحيح غير قوله في أوله « أن الناس كانوا يقولون أكثر أبو هريرة » ثم هو بلفظ وسياق وقصة أخرى.

### 3- الاختصار أو التصرف في العزو الخاطئ للحديث المنقول من مصدر وسيط.

عزى المجد بن تيمية حديث جبير بن مطعم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « يا بَنِي عَبْرٍ مَنَافٍ، لَأَتَمُنُّوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَيُصَلِّي أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ »<sup>(148)</sup>. لمسلم فقال: " رواه الجماعة إلا البخاري " اهـ. وليس هو كذلك فالحديث لم يحرجه مسلم.

(146) فتح الباري لابن حجر (3/ 91).

(147) عزاه المزي بلفظه الذي سقاه عن البخاري في كتاب الصلاة عن محمد بن المثني، عن عثمان بن عمر، وفي المناقب عن أحمد بن أبي بكر، عن محمد بن إبراهيم بن دينار - كلاهما عن محمد بن أبي ذئب به. ثم قال: قال أبو القاسم - ابن عساكر - في حديث أحمد بن أبي بكر: لم أجده، ولا ذكره أبو مسعود". تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (9/ 489 رقم 13022).

(148) انظر نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار (114/3 رقم 994)، والحديث رواه أبو داود (1894)، والترمذي رقم (868)، والنسائي برقم (585) وفي الكبرى (1574)، وابن ماجه (1254)، وأحمد (16736). وابن حبان (1552 أو 1554)، والحاكم (617/1 رقم 1643) عن سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم فكره، وقال الترمذي: حسن صحيح. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه. قلت: وقد صرح أبو الزبير بسماحه من عبد الله بن باباه في مسند أحمد (16774) قال: حدثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير، أنه سمع عبد الله بن بابيه، يخبر، عن جبير بن مطعم، فأمن تدليسه، ولم ينفرد به أبو الزبير فقد تابعه عبد الله بن أبي نجيج عند أحمد (16769)، ونقل الزيلعي عن ابن دقيق العيد في الإمام: أن الحديث لم يخرج الشيخان لاختلاف وقع في إسناده. وذكر الدارقطني أوجه الاختلاف فيه على أبي الزبير، ورجح البيهقي رواية سفيان بن عيينة التي ذكرناها فقال في الكبرى (2/ 461): بعد إيراد حديث سفيان أقام ابن عيينة إسناده ومن خالفه في الإسناد لا يقاومه؛ فرواية ابن عيينة أولى أن تكون محفوظة". ووقال في معرفة السنن والآثار (3/ 433): "أن سفيان رواه، وهو حافظ ثقة، والذين خالفوه دونه في الحفظ والمعرفة". ومن قبله قال البزار: إنما يُعرف عن أبي الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم". وقال ابن حجر في التلخيص " أنه المحفوظ". والحديث

وتعقبه الحافظ في التلخيص<sup>(149)</sup> فقال: " وهذا وهم منه ، تبعه عليه المحب الطبري فقال: رواه السبعة إلا البخاري، وابن الرفعة فقال: رواه مسلم. وكأنه والله أعلم لما رأى ابن تيمية عزاه إلى الجماعة دون البخاري اقتطع مسلماً من بينهم واكتفى به عنهم ثم ساقه باللفظ الذي أورده ابن تيمية فأخطأ مكرراً".

#### 4- الاعتماد على مصدر وسيط في نفي نسبة الحديث للمصدر الأصلي.

استفدنا هذا السبب في أوهام في عزو الحديث لمصادره من الحافظ ابن حجر من هذا المثال:

قال ابن الملقن في البدر المنير<sup>(150)</sup>: "وعزا ابن تيمية في " أحكامه " إلى البخاري أنه روى عن أبي جمرة، عن ابن عباس « أنه سئل عن متعة النساء، فرخص فيه فقال مولى له: إنما ذلك في الحال الشديد وفي النساء قلة - أو نحوه - فقال ابن عباس: نعم». ثم قال: ولم أر هذا في البخاري ولا أعلم من رواه أيضاً، وقد استغربه ابن الأثير فعزاه في «جامعه» إلى رزين وحده" اهـ.

وتعقبه الحافظ في التلخيص بقوله: " قلت قد ذكره المزي في الأطراف في ترجمة أبي جمرة عن ابن عباس وعزاه إلى البخاري في النكاح باللفظ الذي ذكره ابن تيمية سواء . ثم راجعته من الأصل فوجدته في باب النهي عن نكاح المتعة أخيراً، ساقه بهذا الإسناد والمتن فاعلم ذلك. وقد أخرجه الإسماعيلي في مستخرجه بلفظ "الجهاد" بدل "الحال الشديد" ويا عجبا من المصنف -يقصد ابن الملقن- كيف لم يراجع الأطراف وهي عنده إن كان خفي عليه موضعه من الأصل"<sup>(151)</sup> اهـ.

والواقع كما عزاه المجد ابن تيمية، ففتوى ابن عباس في صحيح البخاري<sup>(152)</sup>. فتم التعقب للحافظ.

والغريب أن حديث ابن عباس هذا ذكره ابن الملقن في نسخة الصحيح التي شرح عليها البخاري المسمى "التوضيح شرح الجامع الصحيح"، بل وتناوله بالشرح<sup>(153)</sup> !.

صححه النووي في الخلاصة وهو كما قال. انظر: خلاصة الأحكام للنووي (1/ 272 رقم 772)، علل الدارقطني (13/ 432)، كشف الأستار عن زوائد البزار (2/ 22 رقم 1111)، نصب الراية للزيلعي (1/ 253)، التلخيص الحبير لابن حجر (1/ 481).  
(149) التلخيص الحبير (1/ 481).

(150) (7/ 568) وكتاب البدر المنير تخريج أحاديث الشرح الكبير لابن الملقن أحد كتب التخرج الشهيرة وهو اصل كتاب تلخيص الحبير لابن حجر وأحد مصادره.

(151) التلخيص الحبير (3/ 345 رقم 1506) وانظر تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (5/ 264 رقم 6532).

(152) صحيح البخاري كتاب النكاح باب نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة أجزاء (7/ 12 رقم 5116)

(153) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (24/ 352).

وقد استخدم ابن حجر وسائل في توثيق وتأكيده نسبة الرواية لمصدرها الأصلي هي:

1- مراجعة مصدر توثيق إضافي وهو "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف" للحافظ المزي.

2- الرجوع إلى أصل كتاب صحيح البخاري الذي عنده.

3- تأكيد وجوده في البخاري من خلال الوقوف عليه في مصدر (فرعي) للمصدر الأصلي، وهو مستخرج الإسماعيلي على البخاري.

4- ويمكن أن نضيف -على ما ذكره ابن حجر- أن حديث ابن عباس في جواز متعة النساء موجود في نسخة البخاري التي عمل ابن الملقن عليها شرحه للبخاري وقد تناول بالشرح حديث ابن عباس فيه، ولا أدري لماذا لم يذكر ذلك ابن حجر في معرض مناقشته لابن الملقن؟ رغم أنه كثيرا ما يشير لشرحه في الفتح.

5- أن يكون الحديث في المصدر الأصلي عن نفس الصحابي وفي نفس موضوع الباب لكن بمعنى وسياق مختلف وإسناد آخر فيتوهم أنه حديث واحد وليس كذلك.

وقد استفدنا صورة هذا السبب في أوهام عزو الحديث لمصادره الأصلية من نقد ابن حجر في التلخيص الحبير<sup>(154)</sup> فبعدما ذكر حديث أبي هريرة مرفوعا « أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ » وعزاه لأبي يعلى وابن عدي والبيهقي<sup>(155)</sup>، قال: "وغلط بعض المتأخرين من

(154) التلخيص الحبير (3/ 143 وما بعدها).

(155) أخرجه أبو يعلى (34-35/12، رقم 6682)، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (5/294)، والبيهقي كتاب الإجارة باب إثم من منع الأجير أجره (6/121 رقم 11439)، كلهم من طريق عبد الله بن جعفر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا ولفظ أبي يعلى (قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ رَشْحُهُ). والحديث ذكره الهيثمي في المجمع (4/100-101)، وقال: رواه أبو يعلى وفيه عبد الله بن جعفر ووالد علي بن المديني وهو ضعيف اه. وعبد الله بن جعفر ضعفه ابن حجر في التقريب (2/298).

وفي الباب: عن ابن عمر وجابر وغيرهما قال ابن الملقن وابن حجر: كلها ضعيفة.

أما حديث ابن عمر فأخرجه ابن ماجه (2/817 رقم 2443)، قال البوصيري: "هذا إسناد ضعيف" اه. وأعل الزيلعي الحديث بعبد الرحمن بن زيد وهو ضعيف كما في تقريب ابن حجر (2/340)، وانظر: للبوصيري مصباح الزجاجاة (3/75 رقم 568)، وللزيلعي نصب الرأية (4/129) ولابن الملقن البدر المنير (7/37) ولابن حجر بلوغ المرام (1/188) رقم (860).

وأما حديث جابر فرواه الطبراني في المعجم الصغير (1/43 رقم 34) وقال الهيثمي في المجمع (4/98): "وفيه شرقي بن قطامي وهو ضعيف". وبه أعله الحافظ في التلخيص (3/143)، قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (3/382): "يكتسب بكثرة طرقه قوة". وصححه الألباني بشواهد في الإرواء (1498).



الحنفية<sup>(156)</sup> فعزاه لصحيح البخاري وليس هو فيه وإنما فيه من حديث أبي هريرة<sup>(157)</sup> مرفوعاً « ثلاثة أنا خصمهم فذكر فيه ورحل استأجر أحياناً فاستوفى منه ولم يعطه أحره » اهـ.

ويظهر مما تقدم:

أن الحديثين مفترقان في الوجه والمعنى ، فالحديث الأول « أَعْطُوا التَّاجِرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجْفَأَ عَرْقَهُ » يفيد سرعة الاستعجال في إعطاء الأجير حقه ويتناول من تأخر في ذلك ؛ بينما الحديث الثاني في البخاري يتناول من لم يعط الأجير ومنعه حقه فالمعنى مختلف. وسبب الوهم فيما يبدو هو اتفاق الحديثين في نفس الصحابي راويهما وفي نفس موضوع الباب.

قال الألباني<sup>(158)</sup>: " ولا يخفى الفرق بينهما ، فالأول - يعني حديث البخاري- : فيه الأمر بدلالة المفهوم على إعطاء الأجير أجره كاملاً وافيةً غير منقوص ، والآخر: فيه الأمر الصريح بالتعجيل بدفع الأجر؛ كما هو ظاهر لكل بصير" اهـ.

#### 6- التشابه في اسم الصحابي أو الاختلاف في تعدد الصحابي راوي الحديث.

ويمكن أن تمثل لصورة سبب الوهم هذا بما ذكره الحافظ ابن حجر في التلخيص<sup>(159)</sup> حيث قال: " حديث (خولة بنت يسار) سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض فقال: « اغسليه » فقلت: أغسله فيبقى أثره فقال صلى الله عليه وسلم: « الماءُ يَكْفِيكَ وَلاَ يَضُرُّكَ أَثَرُهُ ». رواه أبو داود<sup>(160)</sup> ،

(156) يشير لعلاء الدين علي بن عثمان المارديني، المتوفى سنة 750 هـ، صاحب "الجواهر النقي في الرد على البيهقي"، وهو شيخ الحافظ الزيلعي خَرَجَ أحاديث الهداية وسماه "الكفاية في معرفة أحاديث الهداية". انظر ترجمته في مقدمة نصب الرزية (1/15). قال الزيلعي (130/4) عند تخريج الحديث: ووهم شيخنا علاء الدين مقلداً لغيره، فعزاه للبخاري.

(157) صحيح البخاري كتاب الإجارة باب إنم من منع أجر الأجير (3/90 رقم 2270) من طريق يحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال: « قَالَ اللهُ تَعَالَى ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ وَرَجُلٌ بَاعَ خُرًّا فَأَكَلَتْ ثَمَنَهُ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أُجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ ».

(158) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (14/594).

(159) (1/182 - 183).

(160) سنن أبي داود كتاب الطهارة باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها (1/100 رقم 365)، وأحمد في المسند (8752) قالوا حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة، أن خولة بنت يسار أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله إنه ليس لي إلا ثوب واحد وأنا أحيض فيه فكيف أصنع؟ قال: «إِذَا طَهَرْتَ فَأَغْسِلِيهِ، ثُمَّ صَلِّي فِيهِ». فقالت: فإن لم يخرج الدم؟ قال: «يَكْفِيكَ غَسْلُ الدَّمِ وَلاَ يَضُرُّكَ أَثَرُهُ» قال الحافظ في الفتح (1/334): «وفي إسناد ضعيف» اهـ. قال ابن رجب في فتح الباري (2/110): « فابن لهيعة لا يحتج بروايته في مخالفة روايات الثقات. وقد اضطرب في إسناده:

والبيهقي<sup>(161)</sup> من طريقين عن خولة وفيه ابن لهيعة. قال إبراهيم الحربي: لم يسمع بخولة بنت يسار إلا في هذا الحديث، ورواه الطبراني<sup>(162)</sup> من حديث (خولة بنت حكيم) وإسناده أضعف من الأول. فائدة: عزاه ابن الرفعة إلى أبي داود (يعني عن خولة بنت حكيم) فوهم فإنه إنما أخرج رواية (خولة بنت يسار) اهـ.

#### 7- عزو حديث ادرجت فيه لفظة اشتهرت على الألسن لا أصل لها في الحديث.

فُيعزى الحديث للمصدر مع اللفظة المدرجة، وقد استفدنا هذا السبب للوهم من الحافظ ابن حجر من هذه الأمثلة:  
(المثال الأول):

عندما ساق حديث أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم « دَكَرَ الطَّاعُونَ فَقَالَ: وَحَزُّ مِنْ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجُنِّ، وَهِيَ شَهَادَةُ الْمُسْلِمِ ». وعزاه لأحمد<sup>(163)</sup> وغيره.

فرواه تارة كذلك وتارة رواه عن عبيد الله بن أبي جعفر عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة، وخبره الإمام أحمد - [برقم 8926] - من هذا الوجه أيضاً، وهذا يدل على أنه لم يحفظه "اهـ".

(161) السنن الكبرى كتاب الحيض باب ذكر البيان أن الدم إذا بقي أثره في الثوب بعد الغسل لم يضر (208/2) رقم (3919) من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة عن بن أبي حبيب عن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة: أن خولة بنت يسار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أفرايت إن لم يخرج الدم من الثوب قال: «يكفيك الماء ولا يضرك أثره». والطريق الثاني برقم (3920) من طريق عثمان بن صالح ثنا بن لهيعة به نحوه.

(162) المعجم الكبير (24/241 رقم 615) في مسند (خولة بنت حكيم الأنصارية)، والبيهقي في الكبرى (2/408 رقم 3921) من طريق الوازع بن نافع، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن خولة بنت حكيم، قالت قلت يا رسول الله إنني أحيض وليس لي إلا ثوب واحد قال: «اغسله وصلي فيه» قلت: يا رسول الله إنه يبقى فيه أثر الدم قال: «لا يضرك». قال البيهقي: قال إبراهيم الحربي "الوازع بن نافع" غيره أوثق منه ولم يسمع خوله بنت نمار أو يسار إلا في هذين الحديثين اهـ. وذكره الهيثمي في المجمع (1/285) وقال: وفيه الوازع ابن نافع وهو ضعيف اهـ. قلت: في إسناده الوازع بن نافع وهو شديد الضعف بالإجماع. انظر ميزان الاعتدال (4/327)

(163) مسند أحمد رقم (19708) قال: حدثنا بكر بن عيسى حدثنا أبو عوانة، عن أبي بلج حدثنا أبو بكر بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه عبد الله بن قيس، مرفوعاً، قال الحافظ في الفتح (10/182): رجاله رجال الصحيح إلا أبا بلج واسمه يحيى، وثقه ابن معين والنسائي وجماعة، وضعفه جماعة بسبب التشيع، وذلك لا يقدر في قبول روايته عند الجمهور اهـ. وفي تهذيب التهذيب (12/41): "ووثقه الدارقطني، وقال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به. وقال البخاري: فيه نظر. وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطئ اهـ. وهو الفزاري الواسطي، واسمه يحيى بن سليم وقال في تقريب التهذيب عنه (2/370): "صدوق ربما أخطأ".

ثم قال (164): " تبييه: يقع في الألسنة وهو في النهاية لابن الأثير تبعا لغريب الهروي بلفظ (وخز إخوانكم) ولم أره بلفظ (إخوانكم) بعد التتبع الطويل البالغ في شيء من طرق الحديث المسندة لا في الكتب المشهورة ولا الأجزاء المنثورة . وقد عزاه بعضهم لمسند أحمد أو الطبراني أو كتاب الطواعين لابن أبي الدنيا ولا وجود لذلك في واحد منها والله أعلم " اهـ.

وقد جرى واشتهر على الألسنة لفظ (وخز إخوانكم من الجن) بدل (أعدائكم).

وقد أطال الحافظ " في بدل الماعون في فضل الطاعون " في بيان أنه لا أصل لهذه اللفظة في شيء من طرق الحديث (165).

وذكر العجلوني الحديث في " كشف الخفاء " بلفظ (إخوانكم) وقال: " اشتهر على الألسنة (وخز إخوانكم من الجن) وأورده الهروي في الغريب كذلك وابن الأثير في النهاية ، ونسبه الزركشي لرواية أحمد وأنكره الحافظ ابن حجر " (166) اهـ.

(المثال الثاني):

قال الحافظ (167): " ما يقع في بعض كتب الفقه (إذا حضر العشاء والعشاء فابدعوا بالعشاء) لا أصل له في كتب الحديث بهذا اللفظ كذا في شرح الترمذي لشيخنا أبي الفضل " اهـ.  
وأصل الحديث متفق عليه بلفظ «إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدَعُوا بِالْعَشَاءِ» (168).

ورواه أحمد برقم (19528) من طريق زياد بن علاقة عن رجل عن أبي موسى فذكره قال شعيب الأرنؤوط في تعليقه: " هذا إسناد اختلف فيه على زياد بن علاقة... قال الدارقطني: والاختلاف فيه من قبل زياد بن علاقة ويشبه أن يكون حفظه عن جماعة فمرة يرويه عن ذا ومرة يرويه عن ذا اهـ.

(164) فتح الباري لابن حجر (10/ 182).

(165) بواسطة الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (1/ 199).

(166) كشف الخفاء ومزيل الإلباس لما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس (2/ 44) رقم (1658) ، وانظر النهاية في غريب الأثر (5/ 355).

(167) فتح الباري لابن حجر (2/ 162).

(168) عن أنس في البخاري رقم (5463)، ومسلم (1/ 392) رقم (64 - 557) ، وعن ابن عمر في البخاري برقم (673) ومسلم برقم (559)، وعن عائشة في البخاري رقم (671) ومسلم برقم (558).

8- عزو لفظ الحديث من مصدر ثانوي وسيط إلى مصدر أصلي دون الرجوع إلى لفظه في المصدر الأصلي. استفدنا هذا السبب في أوهام العزو من الحافظ ابن حجر<sup>(169)</sup> حين تعقب قطب الدين الحلبي أحد شراح البخاري فقال: " لكن رأيت بخط الحافظ قطب الدين أن بن أبي شيبه أخرج عن إسماعيل وهو ابن عليّة عن ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن رافع عن أم سلمة مرفوعا (إذا حضر العشاء وحضرت العشاء فابدؤوا بالعشاء) فإن كان ضبطه فذاك، وإلا فقد رواه أحمد في مسنده عن إسماعيل بلفظ «إذا حضر العشاء وحضرت الصلاة» ثم راجعت مصنف بن أبي شيبه فرأيت الحديث فيه كما أخرجه أحمد والله أعلم" اهـ.

وهو كما قال الحافظ، فتبين أن عزوه لابن أبي شيبه باللفظ الذي ذكره قطب الدين وهم (170).

قال السيوطي<sup>(171)</sup> في الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة: لا أصل له بهذا اللفظ كما قاله العراقي، وهم من عزاه لمصنف ابن أبي شيبه " اهـ.

وقد استخدم ابن حجر في تحقيق نسبة اللفظ المذكور لمصنف ابن أبي شيبه الطرق الآتية:

(1)- الرجوع إلى المصدر الأصلي المعزى إليه - "مصنف ابن أبي شيبه" - للتأكد من صحة عزو الحديث باللفظ الذي ذكره قطب الدين الحلبي في شرحه للبخاري (مصدر وسيط ثانوي).

(2)- جمع طرق الحديث، والوقوف على لفظ الحديث في المصادر الأصلية الأخرى - وهو هنا مسند أحمد - من نفس طريق رواية ابن أبي شيبه.

9- خطأ نُسَاح المصادر الوسيطة في لفظ الحديث.

نبه الحافظ على صورته في التلخيص<sup>(172)</sup> بعد تخريجه لحديث: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَكَمَرُهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمُبْتَاعُ».

(169) فتح الباري لابن حجر (2/ 162).

(170) انظر مسند أحمد (44/ 104 رقم 26499)، مصنف ابن أبي شيبه (2/ 183 رقم 7913) وإسناده حسن.

(171) الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة (ص 67).

(172) ( التلخيص الحبير (3/ 73 وما بعدها رقم 1208)، رواه مسلم (3/ 1173 رقم 80/ 1543)، والشافعي في الأم (3/ 41) عن ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعا، بلفظ «من ابتاع نخلا بعد أن توبر فمترها للذي باعها، إلا أن يشترط المبتاع» واتقفا عليه البخاري (3/ 78 رقم 2204) ومسلم (3/ 1172 رقم 77/ 1543) من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا بلفظ «قد أبرت».

فقال: " تنبيهه وقع في بعض نسخ الرافعي (قبل) أن تؤبر ، وهو غلط من الناسخ وكذا عزاه ابن الرفعة في المطلب للمختصر فوهم وقد ذكره إمام الحرمين في "النهاية عن المختصر" على الصواب أهـ.

وفي أصل التلخيص<sup>(173)</sup> قال ابن الملقن منبها على هذا الغلط: ووَقَعَ فِي بَعْضِ نَسَخِ (الرَّافِعِيِّ) بَدَل «بَعْد» «قَبْل» وَهُوَ مِنَ النَّاسِخِ، وَكَذَا وَقَعَ فِي الْمَطْلَبِ عَنِ رِوَايَةِ الْمُخْتَصِرِ لَكِنَّ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِيهِ يَلْفُظُ «بَعْد» فَقَطَّ وَكَذَا هُوَ فِي النَّهَائَةِ عَنْهُ. أهـ.

#### 10- خطأ نُسَاخ المَصادر الوسيطة في اسم الصحابي.

من شأن هذا الخطأ ظن الحديث الواحد حديثين عن صحابييين. وقد استفدنا هذا السبب في أوهام عزو الحديث عن الحافظ ابن حجر من تنبيهه ذكره في التلخيص عند حديث عمر « في الضَّبَّ جَدِّي » عزاه للشافعي وصحح إسناده<sup>(174)</sup>.

ثم قال: " تنبيهه: وقع في بعض النسخ عن عثمان وهو غلط من الناسخ والصواب عمر".

وقال ابن الملقن في أصل التلخيص بعد أن صححه: " ووقع في بعض نسخ الرافعي عزو هذا الأثر إلى عثمان، وهو من الناسخ، وصوابه عزوه إلى عمر كما قررناه"<sup>(175)</sup>.

#### 11- قد يقع الوهم في عزو الحديث من المصادر الوسيطة بسبب إجمال العبارة وشدة الاختصار.

(مثاله):

قال عبد الرزاق<sup>(176)</sup>: أنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي سعيد، في قصة الذي يقتله الدجال، وفي آخره: قال معمر: بلغني أنه جعل على حلقه صفيحة من نحاس، وبلغني أنه الخضر.

قال الحافظ ابن حجر<sup>(177)</sup>: " وهذا عزاه النووي لمسند معمر، فأوهم أن له فيه سنداً، وإنما هو قول معمر"<sup>(178)</sup>.

(173) ( البدر المنير (6/ 575).

(174) ( التلخيص الحبير (2/ 598-599)، الأم (2/ 194 و 206) وفي (7/ 240)

(175) ( البدر المنير (6/ 400).

(176) ( جامع معمر بن راشد (11/ 393 رقم 20824) مصنف عبد الرزاق (11 / 393 رقم 20824).

(177) ( الزهر النضر في حال الخضر لابن حجر (1 / 131 رقم 120).

(178) ( بلاغ معمر روي متصلاً بلفظ (فيضرب الله على حلقه صفيحة من نحاس، فيريد أن يذبحه فلا يستطيع) بإسناد ضعيف من حديث طويل عن أبي سعيد مرفوعاً أخرجه عيد بن حميد في مسنده (ص 282 رقم: 897 ) قال: حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد

12- قد يقع الوهم عند عزو الحديث من كتب " الجمع بين الصحيحين " بسبب وهم مصنفها أو عدم الدقة في وصف سند الحديث كالاقتطاع في تحديد نوع الانقطاع<sup>(179)</sup>.

مثل أن يُروى الحديث في الصحيح معلقاً أو مرسلًا فيُتوهم أنه متصل أو عكسه.

أخذنا هذا السبب في أوهام عزو الحديث للصحيحين من الحافظ ابن حجر من الأمثلة الآتية:  
(المثال الأول):

قال الحميدي في أفراد البخاري من كتابه " الجمع بين الصحيحين "<sup>(180)</sup>: " حديث مجاهد عن طاووس عن ابن عباس. وبعض الرواة يقول فيه: عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « فِي الْعَسَلِ وَالْحَجْمِ الشَّفَاءُ » " اهـ.

يعني بدون ذكر طاووس بين مجاهد وابن عباس.

واستغربه ابن حجر في الفتح<sup>(181)</sup> فقال: " وأغرب الحميدي... وهذا الذي عزاه للبخاري لم أره فيه أصلاً بل ولا في غيره. والحديث الذي اختلف الرواة فيه هل هو عن مجاهد عن طاووس عن بن عباس أو عن مجاهد عن بن عباس بلا واسطة ؛ إنما هو في القبرين اللذين كانا يعذبان. وقد تقدم

بن سلمة حدثنا حجاج عن عطية العوفي عن أبي سعيد، قال البوصيري في اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (49/8): " ورواه أبو يعلى الموصلي والحاكم، ومدار طرق حديث أبي سعيد الخدري هذا على (عطية العوفي)، وهو ضعيف، ورواه أحمد بن حنبل مختصراً جداً بسند فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف " اهـ. وأصل قصة الرجل الذي يقتله الدجال ثم يحييه ثم يريه الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه عند الشيخين وأحمد. من حديث أبي سعيد انظر صحيح البخاري (9/60 رقم 7132) وصحيح مسلم (4/2256 رقم 112 - 2938) ومسند أحمد (11318).

(179) من كتب الجمع بين الصحيحين كتاب الحميدي المتوفي في 488هـ. وكتاب عبد الحق الأشبيلي المتوفي في 582هـ.

(180) الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم في أفراد البخاري الحديث الخامس عشر من مسند ابن عباس (2/77-78 رقم 1086).

(181) فتح الباري لابن حجر (10/138).

التبنيه عليه في كتاب الطهارة . وأما حديث الباب فلم أره من رواية طاووس أصلاً ، وأما مجاهد فلم يذكره البخاري عنه إلا تعليقا<sup>(182)</sup> وكما بينته وقد ذكرت من وصله وسياق لفظه " اهـ. (183) .

استغراب ابن حجر على الحميدي يتناول ثلاثة أوهام وقعت للحميدي فيه هي:

(1)- أن رواية مجاهد عن طاووس عن ابن عباس مرفوعا لحديث « في العسل والحجم الشفاء » ليست في البخاري كما زعم الحميدي ولا في غيره من المصادر الحديثية. والحديث ليس يُروى من هذا الوجه.

(2)- تبيّن أن الاختلاف في السند الذي قال الحميدي لا علاقة له بمتن حديث « في العسل والحجم الشفاء » ؛ وإنما هو لحديث آخر في الطهارة بقصة القبرين الذين كانا يعذبان ومر بها صلى الله عليه وسلم.

(3)- أن البخاري ذكر رواية مجاهد عن ابن عباس للحديث تعليقا فليست على شرط الصحيح كما يفهم من كلام الحميدي أنه متصل.

(المثال الثاني):

قال البخاري<sup>(184)</sup>: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن الصعب بن جثامة، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا حَمَىٰ إِلَّا لِلَّهِ وَكَرْسُوهُ».

وَقَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَى النَّقِيعَ، وَأَنَّ عُمَرَ حَمَى السَّرْفَ وَالرَّبْدَةَ. اهـ.

قوله في الحديث (وبلغنا إلى آخره) هو من قول الزهري بالسند المذكور من البخاري إليه . فهو مرسل للانقطاع بين الزهري والنبي صلى الله عليه وسلم.

( 182 ) بعد رواية البخاري للحديث في كتاب الطب باب: الشفاء في ثلاث ( 122/7 ) رقم (5680 و5681) من طريق سالم بن عجلان الأقطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: « الشفاء في ثلاثة شربة عسل وشرطة محجم وكية نار وأنا أنهى أمتي عن الكي » رفع الحديث. قال البخاري مُغْلَقًا: ورواه القمي، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: « في العسل والحجم ».

( 183 ) روى البخاري في الوضوء باب من الكبائر ألا يستتر من بوله حديث مرور النبي صلى الله عليه وسلم بالقبرين الذين كانا يعذبان من طريق مجاهد عن ابن عباس برقم (216) وعن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس برقم (208) وبين إدخال الأعمش طاووسا بين مجاهد وابن عباس في رواية الحديث ونقده يقتضي صحتهما عند البخاري وأنه على الوجهين من سماع مجاهد ودلل على ذلك انظر فتح الباري (1/ 317).

( 184 ) صحيح البخاري (3/ 113 رقم 2370).

ووهم من جعل قوله (وبلغنا إلى آخره) من قول البخاري فيكون على ذلك معلقا عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وتعقب الحافظ في التلخيص<sup>(185)</sup> عبد الحق الأشبلي في "جمعه للصحيحين" فقال: "وأغرب عبد الحق في الجمع فجعل قوله وبلغنا من تعليقات البخاري وتبعه على ذلك ابن الرفعة ويكفي في الرد عليه أن أبا داود<sup>(186)</sup> أخرجه من حديث ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب الزهري فذكره". وقال في آخره: قال ابن شهاب: وبلغني «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى النقيع» اهـ.

فتبين أن قائل (وبلغنا) هو ابن شهاب الزهري، وأن الضمير المرفوع في قوله (بلغنا) في رواية البخاري يرجع إلى الزهري كما صرح في رواية أبي داود.

وأيدته الحافظ ابن حجر في الفتح برواية الإسماعيلي في مستخرجه على البخاري للحديث من طريق أحمد بن إبراهيم بن ملحان عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه فذكر الموصول والمرسل جميعا على الصواب كما أخرجه أبو داود<sup>(187)</sup>.

وعزاه الحافظ للبيهقي<sup>(188)</sup> لكن جاء بلاغ الزهري فيه مرفوعا ولفظه ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وقال: لا حمى إلا لله ولرسوله). ونقل البيهقي عن البخاري: « أنه وهم».

قال البيهقي: "لأن قوله (حمى النقيع) من قول الزهري" اهـ. يعني من بلاغه كما هو في رواية البخاري وأبي داود وليس مرفوعا.

وقد استخدم ابن حجر في الرد على من جعله معلقا ودفع توهم ذلك وسائل هي:

- 1- جمع طرق الحديث خارج البخاري، فأفدنا من رواية أبي داود التصريح برجوع الضمير في قوله (بلغنا) للزهري.
- 2- استعان برواية الإسماعيلي في مستخرجه على البخاري (مصدر فرعي) الموافقة لرواية أبي داود والتي يلتقى فيه مع يحيى بن بكير شيخ البخاري في هذا الحديث.
- 3- نقل عن البيهقي توهم البخاري للرواية التي جاء فيها بلاغ الزهري مرفوعا وتفسير سببه.

(185) التلخيص الحبير (2/ 592).

(186) سنن أبي داود (3/ 180 رقم 3083).

(187) فتح الباري (5/ 45).

(188) سنن البيهقي الكبرى كتاب إحياء الموات كتاب إحياء الموات (6/ 146 رقم 11587) وانظر فتح الباري لابن حجر (5/ 45).



- 4- النظر في روايات صحيح البخاري والمقارنة بينها ويظهر ذلك في قوله في الفتح: " وقال بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع. كذا لجميع الرواة إلا لأبي ذر. والقائل هو ابن شهاب"<sup>(189)</sup> اهـ.
- 5- وضح سبب الوهم ومدخله الذي ورد منه حين قال: " ووقع عند أبي ذر ( وقال أبو عبد الله بلغنا... إلخ) فظن بعض الشراح أنه من كلام البخاري ال مصنف وليس كذلك"<sup>(190)</sup> اهـ.
- لأنها كنية البخاري فأوهمت رواية أبي ذر أنه من كلامه وإنما الضمير المرفوع في (وبلغنا) يرجع إلى الزهري كما صرح به أبو داود.

### 13- عزو لفظ الحديث إلى الصحيحين اعتمادا على كتاب عمدة الأحكام دون الرجوع إلى لفظه في الصحيحين:<sup>(191)</sup>

ومن أمثله:

حديث أبي جهيم مرفوعا «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ [مِنَ الْإِثْمِ]، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». متفق عليه<sup>(192)</sup> دون قوله «من الإثم». فليست في الصحيحين ؛ لكنها مذكورة في "عمدة الأحكام"<sup>(193)</sup>،

وتعقب ابن حجر ابن دقيق العيد في عزوه الحديث بهذه اللفظة إلى الصحيحين فقال: "وعب على صاحب العمدة في إبهامه أنها في الصحيحين" اهـ.

وهو مما تعقبه الزركشي على صاحب العمدة في كتابه "تصحيح العمدة"<sup>(194)</sup>.

(189) فتح الباري (5/ 45)

(190) المصدر السابق.

(191) كتاب عمدة الأحكام لعبد الغني المقدسي الجماعلي المتوفي سنة 600هـ جمع فيه أحاديث الأحكام في الصحيحين إلا في القليل منها ممن انفرد به أحدهما وهو يميز ذلك ، وبلغت أحاديثه أكثر من أربعمائة حديث، وعليه شروح عديدة. وقد تعقبه الزركشي في كتاب سماه تصحيح العمدة في مواضع لا بأس بها.

(192) صحيح البخاري في الصلاة بَابُ إِثْمِ الْمَارِ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي (1/ 108 رقم 510) ، صحيح مسلم في الصلاة باب إثم المار بين يدي المصلي (1/ 363) رقم (261 - 507).

(193) لعبد الغني المقدسي. انظر إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد (1/ 281 رقم 107).

(194) تعقب فيه المقدسي في مواضع لا بأس بها ، منها قال في رقم [25]: حديث أبي جهيم "لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الإثم " هكذا وقع في نسخ العمدة أعني ذكر "الإثم"، وليس في الصحيحين ذلك؛ لكن قيل إنها وقعت في بعض طرق البخاري اهـ. انظر كتاب تصحيح العمدة للإمام الزركشي أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله المنهجي الزركشي، دراسة وتحقيق الدكتور مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (33/474) العدد (75-76) عام 1409هـ نسخة معدة للمكتبة الشاملة.

ونقل عبد الحق في "الجمع بين الصحيحين" (195) أنه وقع في بعض طرق البخاري من رواية أبي ذر عن أبي الهيثم [الكشميهني].  
آراء العلماء والنقاد في زيادة (من الإثم) في الحديث:  
أولاً: موقف الحافظ ابن حجر:

لحافظ أكثر من قول في زيادة (من الإثم) في الحديث فقد ردّها في "الفتح" وأثبتها في "بلوغ المرام"

وتوسط بين النفي والإثبات في "التلخيص" و"الدراية" (196) وهذا تفصيله:

1- قال في الفتح (197): " زاد الكشميهني: (من الإثم) وليست هذه الزيادة في شيء من الروايات عند غيره. والحديث في الموطأ بدونها ، وقال بن عبد البر: لم يختلف على مالك (198) في شيء منه. وكذا رواه باقي الستة وأصحاب المسانيد والمستخرجات بدونها ولم أرها في شيء من الروايات مطلقاً ؛ لكن في مصنف بن أبي شيبة (يعني: من الإثم) فيجتمل أن تكون ذكرت في أصل البخاري حاشية فظنها الكشميهني أصلاً لأنه لم يكن من أهل العلم ولا من الحفاظ؛ بل كان رواية ، وقد عزاها المحب الطبري في الأحكام للبخاري وأطلق فعيب ذلك عليه. وعلى صاحب العمدة في إيهامه أنها في

(195) بواسطة ابن الملحق، خلاصة البدر المنير في تخریج كتاب الشرح الكبير (1 / 158).

(196) وبالنظر في تواريخ تصنيف الحافظ ابن حجر لكتبه التي وردت فيها أقواله في زيادة (من الإثم) في صحيح البخاري نجد الآتي:

1- القول بتخطئة الزيادة ورد في "فتح الباري" والذي بدأ الحافظ في تصنيفه في (817هـ) وانتهى منه في (842هـ). انظر الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر للسخاوي (675/2).

2- القول بإثباتها ورد في "بلوغ المرام" وقد انتهى منه في (827 هـ) انظر الجواهر والدرر (66/2).

3- القول بالتوسط بين الإثبات والنفي ورد في كتاب "تلخيص الحبير" وكتاب "الدراية" وقد انتهى من تصنيف التلخيص في

(813هـ) ثم أعاد النظر فيه سنة (820هـ). انظر "ابن حجر مصنفاته ودراسة منهجه وموارده في كتابه الإصابة" (229/1)

لشاعر عبد المنعم محمود. وأما كتابه "الدراية تخریج أحاديث الهداية" فقد انتهى منه عام (827هـ) انظر الجواهر

والدرر (667/2). وعليه فقول ابن حجر في "الفتح" هو آخر أقواله في مسألة زيادة (من الإثم) ؛ ومع ذلك لا نستطيع

أن نجزم به ؛ لأن كتاب فتح الباري وإن كان قد انتهى منه سنة (842هـ) وهو بذلك يكون آخر أربع كتب وقفنا فيها على

رأيه في الزيادة المذكورة؛ إلا أنه قد بدأ بتصنيفه في عام (817هـ) ، وموضع حديث أبي جهيم في كتاب الصلاة في أول

الصحيح وقد ذكروا أن الحافظ قد انتهى من ريب كتابه "الفتح" بعد خمس سنوات أو نحوها من تاريخ البدء في تصنيفه كما

في الجواهر والدرر للسخاوي (676/2). فيترجح غالباً أن كلامه على نفي زيادة (من الإثم) الذي قاله في "الفتح" عند شرح

حديث أبي جهيم كان قبل سنة (823هـ). بينما انتهى من بلوغ المرام الذي ذكر فيه إثبات الزيادة في عام (827هـ).

(197) فتح الباري لابن حجر (1 / 585).

(198) الحديث في الصحيحين من طريقه.

الصحيحين. وأنكر بن الصلاح في "مشكل الوسيط" على من أثبتها في الخبر فقال: لفظ (الإثم) ليس في الحديث صريحا، ولما ذكره النووي في "شرح المهذب" دونها قال وفي رواية روينها في الأربعين لعبد القادر الرهاوي ماذا عليه من الإثم "أهـ".

وخلاصة ما يُفهم من كلامه في الفتح الآتي:

حكمه بتخطئة الكشميهني في ذكره زيادة [من الإثم] في الحديث واحتمال أن تكون مذكورة كحاشية لا في أصل كتاب الصحيح فأخطأ بجعلها من الحديث فهو لم يكن من أهل العلم ولا من الحفاظ ؛ بل كان راوية فقط . وأن هذه الزيادة ليست عند غيره من رواة البخاري ، كما أنها ليست مذكورة في روايات الحديث في كتب السنة مطلقا .

2- أثبت في "بلوغ المرام" <sup>(199)</sup> زيادة «من الإثم» في الحديث ثم قال: "مُتَّقَ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَّارِيِّ" أهـ. فخالف ما قرره في "الفتح" !.

3- وتوسط في "التلخيص الحبير" <sup>(200)</sup> فأثبت هذه اللفظة من رواية أبي ذر عن أبي الهيثم الكشميهني لصحيح البخاري دون غيرها من روايات البخاري ، فقال: "متفق عليه دون قوله (من الإثم) فإنها في رواية أبي ذر عن أبي الهيثم خاصة، وقول ابن الصلاح إن العجلي وهم في قوله: أن «من الإثم» في صحيح البخاري. متعقب برواية أبي ذر عن أبي الهيثم "أهـ".

ويفهم من كلامه في التلخيص:

إثبات زيادة من الإثم في رواية (أبي ذر عن الكشميهني) بدليل أنه تعقب على ابن الصلاح توهمه العجلي في إطلاقه ورودها في صحيح البخاري ؛ في حين أنه حكم بتخطئة الكشميهني في الفتح كما تقدم.

وقد أثبت في "الدراية" <sup>(201)</sup> وقوع هذه الزيادة خارج الصحيح ونسبها للرهاوي في الأربعين البلدانية فقال: "وقد وقع في الأربعين للرهاوي قوله (ماذا عليه من الإثم)" أهـ. وكذلك قوله في التلخيص <sup>(202)</sup>: "وتبع ابن الصلاح الشيخ محيي الدين في شرح المهذب— يعني في نفي الزيادة - ثم اضطر فعزاها إلى عبد القادر الرهاوي في الأربعين له وفوق كل ذي علم عليم".

(199) سبل السلام شرح بلوغ المرام (1/ 212 حديث رقم 213).

(200) التلخيص الحبير (1/ 681).

(201) الدراية في تخریج أحاديث الهداية (1/ 179) وكتاب الرهاوي اسمه الأربعين البلدانية المتباينة الإسناد والبلدان.

(202) التلخيص الحبير (1/ 682).

ثانيا: وممن أثبت زيادة (من الإثم) في البخاري:

العجلي، والمقدسي في "عمدة الأحكام"، وعبد الحق في "الجمع بين الصحيحين"، والمحِب الطبري كما تقدم عنهم، وابن عبد الهادي في "المحرر"<sup>(203)</sup>، وقطب الدين الحلبي، ومغلطاي في شرحهما للبخاري<sup>(204)</sup>.

ثالثا: من قال بنفي زيادة من الإثم:

ابن الصلاح والزرركشي، كما سبق نقله عنهما، وابن رجب الحنبلي<sup>(205)</sup>، وقال الصنعاني في شرح بلوغ المرام<sup>(206)</sup> متعبقا ابن حجر بعد نقله كلامه في "الفتح" بنفي ثبوت زيادة (من الإثم) على خلاف ما قرره في "بلوغ المرام" من إثباتها: "فالعجب من نسبة المصنف لها هنا إلى الشيخين، فقد وقع له من الوهم ما وقع لصاحب العمدة" اهـ.

رابعا: التوسط:

وذلك بإثباتها في بعض روايات أبي الهيثم الكشميهني للبخاري خاصة دون غيرها من روايات البخاري، أو إثبات ورودها لكن خارج الصحيح وذلك في الأربعين لعبد القادر الرهاوي، وإلى كلا الأمرين أشار سراج الدين بن الملقن<sup>(207)</sup>، وعلى الأخير اقتصر النووي<sup>(208)</sup>.

14- أن يُعزى الحديث لأشهر كتب المصنف على سبيل الوهم وليس هو فيه، وإنما مُخرَج في كتاب آخر له أقل شهرة منه.

واستفدنا هذا السبب في أوهام عزو الحديث لمصادره من ابن حجر من تخريجه لحديث عبْد اللّٰه بن مسعود الموقوف، قال: «إِنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ فَاخْتَارَ مُحَمَّدًا فَبِعَثُّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَأَنْتَخِبَهُ بِعِلْمِهِ ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ بَعْدَهُ فَاخْتَارَ لَهُ أَصْحَابَهُ فَجَعَلَهُمْ أَنْصَارَ دِينِهِ وَوُزَرَآءَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللّٰهِ حَسَنٌ وَمَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُونَ قَبِيحًا فَهُوَ عِنْدَ اللّٰهِ قَبِيحٌ».

(203) المحرر في الحديث (210).

(204) بواسطة ابن الملقن في "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" (6/ 66) قال وعليه مشى شيخنا علاء الدين في "شرحه".

(205) فتح الباري لابن رجب (4/ 91) وقال وقد وقع في بعض نسخ كتاب البخاري، ومسلم - أيضا - بعد: (ماذا عليه): (من الإثم)، وهي غير محفوظة... وقد وقعت في كتاب ابن أبي شيبة من رواية الثوري، مدرجة بلفظة: (يعني: من الإثم)، فدل على إنها مدرجة من قول بعض الرواة، وتفسير للمعنى اهـ.

(206) سيل السلام (1/ 213).

(207) البدر المنير (4/ 204)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (6/ 66) وانظر تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (1/ 359).

(208) المجموع (3/ 249)، خلاصة الأحكام (1/ 522)..

رواه ابن حجر في تخريج أحاديث المختصر لابن الحاجب بإسناده<sup>(209)</sup> إلى الطيالسي<sup>(210)</sup> قال:  
نا المسعودي، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله فذكره.  
ثم قال<sup>(211)</sup>: هذا موقوف حسن. أخرجه أحمد في كتاب السنة. ووهم من عزاه للمسند<sup>(212)</sup> اهـ.  
والحمد لله رب العالمين.

### الخاتمة:

#### نتائج البحث:

- 1- دقة النقل وسلامة التوثيق وتقديم أهل الاختصاص ومن يستحق التقديم على غيره أبرز أركان المنهج العلمي في عزو الحديث إلى مصادره الأصلية.
- 2- عزو النصوص إلى مصادرها الأصلية منهج علمي إسلامي خالص.
- 3- ضوابط عزو الحديث النبوي إلى مصادره الأصلية كجزء من فن تخريج الحديث استقرت قواعده وقام بنيانه واتضحت أركانه عند علماء الحديث المتأخرين في جانبه النظري والتطبيقي. وإن لم يتناولوه في مصنفات مصطلح الحديث كنوع حديثي أو يفردوه بالتصنيف المستقل.
- 4- حرر ابن حجر في مواضع كثيرة من مصنفاته ضوابط وقواعد عزو الحديث النبوي إلى مصادره الأصلية.
- 5- وضع ابن حجر في مواضع كثيرة من مصنفاته الأسباب المؤدية للوهم والخطأ في عزو الحديث لمصادره، وهو لا يمر على وهم أو خطأ في عزو الحديث إلا وينتقده وينبه عليه موضحاً أسبابه.
- 6- لابن حجر أسلوبان في نقد الوهم والخطأ في عملية عزو الحديث، الأول: التعقب، والثاني: التبيه.
- 7- من أهم أسباب الوهم في عزو الحديث التقليد والاعتماد على المصادر الوسيطة والثانوية.
- 8- تشبه أخطاء النسخ للمصادر الوسيطة والثانوية قديماً أخطاء الإدخال الإلكتروني للمصادر في المكتبات الإلكترونية اليوم، فمن أسباب الوهم في عزو الحديث الشائعة في وقتنا الحاضر الركون والاعتماد على المصادر المُدخلة إلكترونياً فينبغي الرجوع إلى النسخ المطبوعة أو الجمع بين أكثر من نسخة إلكترونية للمصدر.

(209) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (2/435).

(210) مسند الطيالسي (1/ 199 رقم 243) وأخرجه الطبراني في الكبير (9/ 112 رقم 8583) من طريق المسعودي به.

(211) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (2/435).

(212) الحديث موجود في المسند (6/ 84 رقم 3600) حدثنا أبو بكر، حدثنا عاصم، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود به نحوه، ولم أقف عليه في كتاب السنة لأحمد وكذلك قال محقق تخريج مختصر ابن الحاجب، ولم ينسبه أيضاً الأرناؤوط لكتاب السنة في تعليقه على المسند لطبعة مؤسسة الرسالة، وهو مروى في فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (1/ 367 رقم 541) وأورده الهيثمي في "المجمع" (1/ 177-178) ونسبه إلى أحمد والبخاري، وقال: رجاله موثقون.

### قائمة المصادر والمراجع

- ابن أبي شيبة، أبو بكر، عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي، **المصنف في الأحاديث والآثار** المحقق: كمال يوسف الحوت -مكتبة الرشد - الرياض الطبعة: الأولى، 1409 عدد الأجزاء: 7 عدد الأجزاء: 6.
- ابن الأثير الجزري، أبو السعادات المبارك بن محمد، **النهاية في غريب الحديث والأثر** المكتبة العلمية- بيروت، 79م تحقيق: طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناحي ج/ 5.
- ابن التركماني، علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، **الجوهر النقي على سنن البيهقي**، دار الفكر.
- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، **التحقيق في أحاديث الخلاف**، تحقيق مسعد عبد الحميد محمد السعدني - دار الكتب العلمية - بيروت، 1415 ج/ 2.
- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية** - دار الكتب العلمية - بيروت - 1403 تحقيق: خليل الميسج/ 2.
- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، **كشف المشكل من حديث الصحيحين** المحقق: علي حسين البواب دار الوطن - الرياض عدد الأجزاء: 4.
- ابن القطان، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن بيان الوهم والإيهام في **كتاب الأحكام** - تحقيق د الحسين آيت سعيد -: دار طيبة - الرياض ط الأولى، 1418هـ- 1997م.
- ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار **الواقعة في الشرح الكبير** تحقيق: مصطفى أبو الغيط و عبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض- ط / الأولى، -2004م ج/ 9.
- ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي ابن الملقن، **تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج للنووي)**، المحقق: عبد الله بن سعاف اللحياني، الناشر: دار حراء - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، 1406، عدد الأجزاء: 2.
- ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري -**التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 معدد الأجزاء: 36 (33 و 3 أجزاء للفهارس).
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **الإصابة في تمييز الصحابة** - الناشر: دار الجيل - بيروت الطبعة الأولى، 1412 تحقيق: علي محمد البجاوي عدد الأجزاء: 8.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة** دار الكتاب العربي - بيروت، ط الأولى تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق ج/ 1.

- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **تقريب التهذيب** دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار المكتبة العلمية بيروت - لبنان الطبعة الثانية 1995 م.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير** دار الكتب العلمية الطبعة الأولى 1419 هـ، 1989 م، عدد الأجزاء: 4.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، الطبعة الأولى 1984 م دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، دار المعرفة - بيروت، المحقق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، عدد الأجزاء: 2.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **الزهر النضر في حال الخضر**، المحقق: صلاح مقبول أحمد الناشر: مجمع البحوث الإسلامية - جوغابائي نيودلهي - الهند، الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة - بيروت، 1379، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي عدد الأجزاء: 13.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **لسان الميزان**، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية عدد الأجزاء: 10.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي - صبحي السامرائي، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الثانية 1993 م، عدد الأجزاء: 2.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار** دار ابن كثير دمشق تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة: الثانية 1429 هـ - 2008 م عدد الأجزاء: 5.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية م: 2 ط: الأولى، 1984 م.
- ابن حبان، محمد بن حبان أبو حاتم البُستي - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، 1414 - 1993، عدد الأجزاء: 18.
- ابن خزيمة، محمد بن إسحاق صحيح ابن خزيمة - الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، 1390 - 1970 تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
- ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري 702 هـ، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، ناشر: مطبعة السنة المحمدية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ عدد الأجزاء: 2.

ابن دقيق العيد ، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري702هـ. الإلمام بأحاديث الأحكام . حقق نصوصه وخرج أحاديثه حسين إسماعيل الجمل الناشر: دار المعراج الدولية - دار ابن حزم - السعودية - الرياض / لبنان - بيروت الطبعة: الثانية، 1423هـ - 2002م عدد الأجزاء: 2.

ابن رجب، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي. فتح الباري شرح صحيح البخاري دار ابن الجوزي - السعودية / الدمام - 1422هـ ط: الثانية، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد ج / 6

ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد الحنبلي744هـ. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني دار النشر: أضواء السلف - الرياض الطبعة: الأولى، 1428هـ - 2007م عدد الأجزاء: 5.

ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد الحنبلي744هـ، المحرر في الحديث. تحقيق د يوسف عبد الرحمن المرعشلي، محمد سليم إبراهيم سمارة، جمال حمدي الذهبي. دار المعرفة - لبنان / بيروت، الطبعة: الثالثة، 1421هـ - 2000م، عدد الأجزاء: 2.

ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني. السنن، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي عدد الأجزاء: 2.

أبو داود السجستاني أبو داود سليمان بن الأشعث، السنن، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد - المكتبة العصرية، صيدا - بيروت ج/ 4.

الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت

الطبعة: الثانية - 1405 - 1985 عدد الأجزاء: 8.

الألباني، محمد ناصر الدين سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها -- مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى، الأجزاء: 6.

الألباني، محمد ناصر الدين سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة - دار المعارف، الرياض - 1412 هـ / 1992 م عدد الأجزاء: 14.

البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، 1422هـ عدد الأجزاء: 9

البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي. التاريخ الكبير. طبعة دائرة المعارف العثمانية.



- البرهان فوري، علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال** المحقق: بكري حياي - صفوة السقا ، مؤسسة الرسالة الطبعة: الطبعة الخامسة، 1401هـ/1981م.
- الجزار، أبو بكر أحمد بن عمرو ، **مسند الجزار المنشور باسم البحر الزخار حققه جماعة، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ط الأولى، ج/18.**
- البقاعي، برهان الدين إبراهيم بن عمر ، **النكت الوفية بما في شرح الألفية تحقيق ماهر ياسين الفحل ، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى 2007م الأجزاء: 2**
- البوصيري، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل، **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، تقديم: الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر: دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م ، عدد الأجزاء: 9 (8 ومجلد فهرس).**
- البوصيري، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل، **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه المحقق: محمد المنتقى الكشناوي - دار العربية - بيروت ط الثانية، 1403.**
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سُوْرَة، أبو عيسى ، **جامع الترمذي تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج 1، 2) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج 3) وإبراهيم عطوة عوض (ج 4، 5) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة: الثانية، 1395 هـ - 1975 م: 5 أجزاء.**
- الجديع، عبد الله يوسف ، **تحرير علوم الحديث ، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع بيروت-لبنان الطبعة الأولى 2003م الأجزاء: 3**
- الجرجاني، أبو أحمد عبد الله بن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال - ط الاولى تحقيق الدكتور سهيل زكار الطبعة الثالثة الجزء الاول دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.**
- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، **المستدرک على الصحيحين ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، 1411 - 1990 تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، الأجزاء: 4 مع تعليقات الذهبي.**
- الحميدي، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي **الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم محقق: د. علي حسين البواب دار ابن حزم - لبنان/ بيروت الطبعة: الثانية، 1423 هـ - 2002م.**
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر، **سنن الدارقطني - حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط وآخرون- مؤسسة الرسالة، بيروت -1424 هـ - 2004 م.**
- الذهبي، محمد بن أحمد بن بن عثمان بن قَائِمَاز ، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة - الدمشقي ت محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب - دار القبلة للثقافة الاسلامية - مؤسسة علوم القرآن جدة.**

الذهبي، محمد بن أحمد بن بن عثمان بن قَائمًا، ميزان الاعتدال في نقد الرجال المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائمًا الذهبي دار المعرفة للطباعة والنشر ببيروت - لبنان.

الزركشي أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله المنهجي ، تصحيح العمدة للإمام الزركشي دراسة وتحقيق الدكتور مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (474/33) العدد 75-76 نسخة معدة للمكتبة الشاملة.

الزليعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزليعي المحقق: محمد عوامة الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية الطبعة: الأولى، 1418 هـ/1997م عدد الأجزاء: 4.

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، المحقق إبراهيم باجس عبد المجيد، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى 1999م، عدد الأجزاء: 3.

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، المفيت شرح ألفية الحديث دار الكتب العلمية - لبنان الطبعة الأولى، 1403 هـ عدد الأجزاء: 3.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف عدد الأجزاء: 2.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (المتوفى: 911هـ)، الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة، تحقيق: الدكتور محمد بن لطفي الصباغ، الناشر: عمادة شؤون المكتبات - جامعة الملك سعود، الرياض عدد الأجزاء: 1.

الشافعي، أبي عبد الله محمد بن إدريس، الأم مع مختصر المزني، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

الشوكاني، محمد بن علي ، متوفى 1250 هـ ، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصباطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 8.

الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني، المصنف، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي ، الناشر: المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1403، عدد الأجزاء: 11.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح الأمير، سبل السلام شرح بلوغ المرام، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: 2.

الشيواني، أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.

الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، المعجم الكبير المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة ط الثانية.

الطبراني، سليمان بن أحمد مسند الشاميين - المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، 1405 - 1984 ج/ 4.

الطيالسي، سليمان بن داود أبو داود، مسند الطيالسي، دار المعرفة - بيروت.

العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة الطبعة الأولى، 1389 هـ/1969 م عدد المجلدات: 1.

القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك المصري، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر ط/ السابعة، 1323 هـ عدد الأجزاء: 10.

المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج تهذيب الكمال، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، 1400 - 1980 عدد الأجزاء: 35.

المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المحقق: عبد الصمد شرف الدين طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة الطبعة الثانية: 1403 هـ، 1983 م.

المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي أبو محمد، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، 1417 - تحقيق: إبراهيم شمس الدين - عدد الأجزاء: 4.

الموصللي، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى، مسند أبي يعلى، المحقق: حسين سليم أسد - دار المأمون للتراث - دمشق الطبعة: الأولى، 1404 - 1984 عدد الأجزاء: 13.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، السنن الكبرى حقه وخرجه أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي شرف عليه: شعيب الأرنؤوط قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م ج: (10 و 2 فهارس).

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، المجتبى من السنن - السنن الصغرى للنسائي تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب الطبعة: الثانية، 1406 - 1986، الأجزاء: 9 (8 ومجلد للفهارس).

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام - حقه وخرجه أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل - مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت الطبعة: الأولى، 1418 هـ - 1997 م عدد الأجزاء: 2.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف بن مري، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج دار إحياء التراث العربي** - بيروت، الطبعة الثانية 1392 ج / 18.  
النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، **صحيح مسلم**، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - بيروت، 5 أجزاء.  
الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر - **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، الناشر: دار الفكر، بيروت - 1412 هـ عدد الأجزاء: 10.